النظام القضائي في محمية شرق أفريقيا البريطانية ١٨٩٥م-١٩٢٠م (دراسة وثائقية)

د/ آية عبد الوارث سليم أحمد(*)

الملخص:

يتناول هذا البحث القضـــاء في محمية شـــرق أفريقيا البريطانية في الفترة من ١٨٩٥م-١٩٢٠م، وهي دراســة وثائقية في ضــوء التقارير الســنوية للحاكم العســكري البريطاني والإدراة الاســتعمارية، فالنظام القضــائي في هذه المحمية مســتوحى بشــكل كبير من النظام القائم في الهند البريطانية، وجاء اهتمام بريطانيا بالنظام القضــائي في المحمية ليعمل على تثبيت أقدامها وفرض سيطرتها، وهدف إلى التعرف على استغلال النظام الاستعماري البريطاني للقانون كأداة لتوطيد ســلطته في محمية شــرق أفريقيا البريطانية، والتغيرات التي أدخلتها ســلطات الحماية البريطانية على الهيكل الإدراي والقضـــائي الإســـلامي الموجود في الســـاحل الأفريقي، ودور بريطانيا في دخول القوانين الإنجليزية والهندية على الســـكان الأوروبيين دلخل المحمية، إلى جلنب القوانين واللوائح الإسلامية، التي كانت تخضع لسلطات الحماية البريطانية.

الكلمات المفتاحية: محمية شرق أفريقيا، القضاء، القانون، الحماية البريطانية.

The Judicial System in the British East Africa Protectorate 1895-1920 AD (Documentary Study)

Abstract:

This research addresses the judiciary in the British East Africa Protectorate from 1895 to 1920, a documentary study considering the annual reports of the British military governor and the colonial administration. The judicial system in this protectorate is largely inspired by the system in British India Britain's interest in the judicial system in the protectorate aimed to solidify its presence and impose its control. It also sought to understand the exploitation of British colonial law to consolidate its authority in the British East Africa Protectorate, as well as the changes the British protectorate authorities made to the existing Islamic administrative and judicial structure along the African coast. Additionally, it addresses Britain's role in introducing English and Indian laws to the European population within the protectorate, alongside the Islamic laws and regulations that were subject to British protectorate authorities.

(*) مدرس التاريخ الحديث والمعاصر كلية الآداب- جامعة جنوب الوادي

مجلة كلية الآداب بالوادى الجديد- مجلة علمية محكمة- ديسمبر ٢٠٢٤

مقدمة:

الحديث عن محمية شرق أفريقيا البريطانية British East Africa Protectorate مثير للفضول والاهتمام، فتلك المحمية التى حدودها دولة كينيا الحالية، كانت وليداً جديداً في التسمية والحدود المكانية ونظم الحكم سنة ١٨٩٥م، حيث تركز نشاط شركة شرق أفريقيا البريطانية بشكل أساسي على الساحل فى ثمانينيات القرن ١٩، ومنها امتد إلى منطقة شرق أفريقيا ككل بما شمل المحمية وأغندا. غير أن التحديات التي قابلت الشركة فى بداية تسعينيات القرن ١٩ جعلتها تقسم مناطق نفوذها إلى منطقتين: أوغندا ومحمية شرق افريقيا البريطانية، ثم تتخلى الشركة عن سلطتها في المحمية للحكومة، فأصبح لها حاكم عام وإدارة استعمارية، ومن ثم أوجدت نظم وتشريعات وقوانيين وقضاة ومحاكم، ولهذا جاءت دراستنا وعنوانها "النظام القضائي في محمية شرق أفريقيا البريطانية ١٨٩٥م-١٩٢٠م – دراسة وثائقية"، لتتناول موضوعاً جديداً فى الطرح والمحتوى والمضمون، فدراسة نظام القضاء فى محمية شرق أفريقيا البريطانية خلال الفترة الاستعمارية الأولى لم يتطرق إليه أحد من قبل فى الكتابات العربية، فدخول المؤسسة القضائية المدنية كشكل جديد ومغاير عن القضاء الشرعي والعرفي القائم فى تلك المنطقة، يمثل أداة جديدة من أدوات الضبط الاجتماعي والعقابي، وبالتالي يستحق الفحص والدرس والمناقشة.

وتأتِي أهمية الموضوع من أهمية القضاء نفسه، فاهتمام بريطانيا بخلق نظام قضائي في محمية شرق أفريقيا ليعمل على مساعدة الإدارة من ناحية، وتثبيت أقدامها وفرض سيطرتها من ناحية أخرى، هو أمر فى غاية الأهمية، حيث شهدت محمية شرق أفريقيا البريطانية تطوراً كبيراً في النظام القضائي، فقد سعت بريطانيا إلى تطبيق قوانينها على سكان المحمية من مختلف الجنسيات، ممن كانوا يخضعون للنظم المحلية والعرفية، هذا، وقد تميزت القوانين التي فرضتها بريطانيا على المحمية بالتعقيد، حيث أنشأت العديد من المحاكم، كالمحاكم القضائية، المدنية والجنائية، فضلًا عن المحاكم التي كانت تخضع للنظم المحلية والعرفية، وقد لعبت بريطانيا دوراً كبيراً في الإصلاحات القضائية، ودخول القوانين البريطانية والهندية على السكان الأوروبيين والهنود داخل المحمية البريطانية، إلى جانب التشريعات الإسلامية في منطقة الساحل التي كانت تخضع لسلطات الحماية البريطانية.

وتعتمد لدراسة بشكل رئيسي على الأرشيف البريطاني بوحداته المحتلة، منها التقارير السنوية التي تعد مصدراً أولياً ومهماً لكل القوانيين وخلفياتها، كتقارير الحاكم العام البريطاني السنوية .Colonial Reports Annual, East Africa protectorate. ومنها تقارير التشريعات للقانوية التي أصدرها قاضي المحكمة العليا في المحمية "هاميلتون" R.W Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate. فضلًا عن ثائق وزارة

المستعمرات C.O ووثائق وزارة الخارجية F.O ووثائق وزارة الحرب W.O . بجانب الكتاب الأزرق والكتاب الأحمر، ومصادر أخرى كتقارير وإحصائيات المحاكم والقضايا وغيرها من المراجع والدراسات.

وتركز هذه الدراسة على كيفية حكم البريطانيين للساحل الأفريقي خلال فترة ٢٥ عاماً (١٨٩٥م-١٩٢٠م)، وتهدف لأمور ثلاثة: أولها، التعرف على طريقة استغلال النظام الاستعماري البريطاني للقانون كأداة لتوطيد سلطته في محمية شرق أفريقيا البريطانية، ثانيها، تسليط الضوء على تنازل سلطان زنجبار على السلطات القضائية التي كان يديرها فى الساحل إلى البريطانيين، ثالثها، رصد التغيرات التي أدخلتها السلطات البريطانية على الهيكل الإدراي والقضائي الإسلامي الموجود في الساحل الأفريقي، وهنا فإن السؤال الذي يطرح نفسه للنقاش هو: كيف حاولت بريطانيا السيطرة القانونية على ساحل شرق أفريقيا؟ وهل استغل النظام الاستعماري القانون كأداة للتدخل في محمية شرق أفريقيا؟ وكيف كان شكل المحاكم وأنواعها خلال فترة الدراسة؟ وللاجابة على تلك الأسئلة تم تقسيم الدراسة إلى خمسة محاور رئيسة: **الأول**، محمية شرق أفريقيا البريطانية وأهمية النظام القضائي فيها. **الثاني**، أنواع المحاكم في محمية شرق أفريقيا واختصاصاتها، **الثالث**، أنواع القضايا في محمية شرق أفريقيا البريطانية، **الرابع**، إيرادات القضايا والمحاكم في محمية شرق أفريقيا، **الخامس**، قانون الزواج في محمية شرق أفريقيا البريطانية.

المحور الأول: محمية شرق أفريقيا البريطانية وأهمية النظام القضائي في المحمية:

مُنح السلطان برغش سلطان زنجبار في عام ١٨٨٧م امتيازاً على البر الرئيسي بين نهري أومبا وتانا لجمعية شرق أفريقيا البريطانية، التي تم تأسيسها بموجب ميثاق ملكي باسم شركة شرق أفريقيا البريطانية الامبراطورية[*] في العام ١٨٨٨م[١].

وجدير بالذكر، على إثر مؤتمر برلين ١٨٨٤م-١٨٨٥م، فقد سلطان زنجبار المزيد من أراضيه لصالح سلطات الاستعمار الأوروبي، وبالتالي توصل البريطانيون والألمان إلى اتفاق مع

---

[*] في عام ١٨٨٦م، تم التوصل إلى اتفاق مؤقت بشأن مناطق النفوذ بين ألمانيا وبريطانيا، وحددت اتفاقية عام ١٨٩٠م حدود شرق أفريقيا البريطانية الألمانية على التوالي. شمالاً امتدت المنطقة البريطانية إلى الحبشة، ومن الشرق تجاور أرض الصومال الإيطالية، حيث تم تحديد نهر جوبا كحدود على ضفافه في عام ١٨٩١م، وقد منح برغش جمعية شكلها ماكينون امتيازاً لإدارة أراضيه البرية بعيدا عن ألمانيا. وبموجب هذه الاتفاقية أصبحت جمعية ماكينون، التي كان هدفها فتح المناطق الداخلية وكذلك هذا الشريط، باسم شركة شرق أفريقيا البريطانية الامبراطورية. انظر؛
WO.287.137:Kenya Military Report,copy No.117,1939,P1.

[١] Annual Report on the social and Economic progress of the people of the Kenya protectorate 1933. No16, London. P4.

سلطان زنجبار لبيع ملكيته في البر الرئيسي، وبحلول نهاية القرن التاسع عشر، فقد السلطان سيطرته تماماً[٢]، وكان نصيب انجلترا من أملاك السلطان برغش حسب الاتفاقية الإنجليزية الألمانية ما عرف بمستعمرتي كينيا وأوغندا، بل امتد النفوذ الإنجليزي إلى مستعمرتي زنجبار وبمبا [٣]. وظل سلطان زنجبار يحكم الشريط الساحلي لمسافة عشرة أميال للداخل، وهذا القسم الداخلي هو الذي تشكلت منه محمية شرق أفريقيا البريطانية عام ١٨٩٥م، وقد تأسست هذه المحمية عندما أعلنها السير أرثر هاردينج في الأول من يوليو عام ١٨٩٥م في إعلان رسمي، وتم نقل الإدارة البريطانية إلى وزارة الخارجية البريطانية، ثم نُقلت الإدارة لوزارة المستعمرات، وذلك في عام ١٩٠٢م [٤].

وعلى أية حال، أقتصرت سلطنة زنجبار على الساحل كسلطة شكلية، بعد إعلان بريطانيا حمايتها على زنجبار، لمسافة ١٠كم في الداخل، وعلى إثر ذلك قامت سلطات الحماية البريطانية ببناء خط سكة حديد مومباسا على ساحل شرق أفريقيا، إلى بحيرة فيكتوريا في المناطق الداخلية[٥]. وفي عام ١٨٩٢م بدأت أعمال مسح سكة حديد أوغندا، وبعد ثلاث سنوات وضعت أول خطوط السكك الحديدية[٦]، وتعد إدارة محمية شرق أفريقيا هي التي تولت مسئولية بناء خط سكة حديد كينيا وأوغندا منذ عام ١٨٩٦م [٧]، وفي عام ١٩٠٢م تم تغيير حدود المحمية لتشمل ما كان يعرف سابقًا بالمقاطعة الشرقية لأوغندا، وتم وضع الشروط التي يمكن بموجبها نقل ملكية الأراضي إلى المستعمرين. وبحلول ١٩٠٣م، كان هناك ما يقرب من ١٠٠ مستوطن أوروبي في نيروبي أو بالقرب منها [٨]، وفي ١ أبريل ١٩٠٥م، نُقلت محمية شرق أفريقيا البريطانية من سلطة وزارة الخارجية إلى سلطة وزارة المستعمرات، وبموجب أمر مجلسي، بتاريخ ٩ نوفمبر، وُضعت تحت سلطة حاكم وقائد أعلى، شكّل أمر المجلس الصادر في ٢٢ أكتوبر ١٩٠٦م مجلساً تنفيذياً ومجلساً تشريعياً[٩].

---

[٢] آية عبدالوارث سليم أحمد: العلاقات الألمانية الزنجبارية ١٨٨٦- ١٩١٧م، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة أسوان، ٢٠٢١م، ص٦.

[٣] Wo.287.16: Military Report on the East Africa Protectorate and Zanzibar, Volume I, General staff ,London printed for his Majesty's stationery Office, by Harrison and sons,St, Martins Lane, Printers in Ordinary to his late Majesty,1910,P130.

[٤] أحمد عبدالدايم محمد حسين: المُناخ والصحة في محمية شرق أفريقيا البريطانية(دراسة في تقارير الإدارة الاستعمارية في الفترة من ١٨٩٥م - ١٩٢٠م)، المجلة الدولية للدراسات التاريخية والاجتماعية، عدد١١، ٢٠٢٠م، ص٢٨،٢٧.

[٥] أحمد عبدالدايم محمد حسين: مرجع سابق،ص٢٩.

[٦] Annual Report Op.Cit.P4.

[٧] أحمد عبدالدايم محمد حسين: مرجع سابق، ص٢٩.

[٨] Annual Report Op.Cit.P4.

[٩] Wo.287.16: OP.Cit.P145.

وقد أوضح السير تشارلز إليوت(*) أن كثيراً ما يتم الخلط بين هذه المحمية وأوغندا، ولكن بشكل غير صحيح، لذا فإن الممتلكات البريطانية في منطقة شرق أفريقيا الاستوائية منظمة تحت تقسيمين طبيعيين إلى حد ما، الأول: إلى الغرب والشمال من بحيرة فيكتوريا تقع محمية أوغندا التي تتألف من المملكة الأصلية والتي تحمل الاسم نفسه وأراضي أخرى مثل: يونيرو، وأوسوجا، انكولي وتورو، وهي في الوقت الحاضر بلد السود وغير مناسبة للاستعمار الأوروبي؛ لأنها منخفضة، ومكتظة بالسكان من الأعراق الأصلية، ومغطاة إلى حد كبير بالغابات والأعشاب الطويلة، الثاني: إلى الشرق من أوغندا بين بحيرة فيكتوريا والمحيط الهندي تقع محمية شرق أفريقيا التي تختلف إلى حد كبير في المناظر الطبيعية، ولكنها في العموم بلد الرجل الأبيض الأوروبي؛ نظراً لأنها تحتوي على مساحات واسعة مفتوحة كبيرة يزيد ارتفاعها عن خمسة آلاف قدم مع عدد قليل من السكان الأصليين ومناخ صحي معتدل وتربة ممتازة لكل من الرعي والزراعة(١٠).

وفيما يخص الإدارة البريطانية في محمية شرق أفريقيا قبل الفترة الاستعمارية، لم تكن مجالات السلطة بين المسئولين العرب واضحة تماماً، ولكن في ظل الحماية البريطانية تم تحديدها بوضوح؛ حيث قام كبار مسئولي العرب المعروفين باسم" الليفالي" والمتمركزين في المراكز الرئيسة مثل: فانجا، مومباسا، ماليندي، تاكونغا، وممبروي، بمنحهم صلاحيات قضائية كمحاكم من الدرجة الثانية، تساوي تلك التي يمتلكها المسئولون المحليون البريطانيون، وكانت مهمة القضاة التعامل مع القضايا الشخصية مثل: الزواج والطلاق، والميراث، وكانوا يقدمون النصح للمسئولين العرب والمسئولين البريطانيين(١١).

(*) في ديسمبر عام ١٩٠٠م خلف السير تشالز إليوت السير آرثر هاردينج كمفوض في قوات الحلفاء الأوروبية. وكان مسئولًا أيضًا بصفته القنصل العام عن إدارة زنجبار، كان إليوت دبلوماسياً محترفًا خدم في الولايات الأمريكية المتحدة وروسيا والشرق الأدني. وبالتالي كان لديه خبرة دولية يمكن أن تساعده في إدارة قوات الحلفاء الأوروبية. كان هذا السبب الرئيسي وراء بحث وزارة الخارجية عنه كبديل للسير آرثر هاردينج. كان إليوت متعلماً جيداً ، وأظهر إليوت صورة الرجل المناسب في المكان المناسب. والمستعد للدفاع عن المصالح البريطانية في منطقة شرق أفريقيا، ويعتبر إليوت واحداً من أكثر الرجال قدرة على إدارة المحمية. انظر؛

Early political dis cord in kenya, Euroean settls political struggles in the East Africa protectorate,1902- 1920. Mak hete fall, Dissertation submitted to the Eberly college of arts and social sciences at west virginia university, in partial ful fillment of the requirement for the degree of Doctor philosophy in history.p33

(١٠) Sir Charles Eliot: the East Africa Protectorate, the card from this pocket,made by library Bureau. Pp1,2.

(١١) Tim Carmichael: British practice Towards islam in the east Africa protectorate, muslim officials Wagf Administration, and secular Education in Mombasa and Environs, 1895- 1920. Journal of muslim minority Affairs, vol.17.No.2, 1997.p297. ايضًا انظر؛

لما النظام للقانوني للمحمية بالنسبة لعام ١٩٠٦م، فقد حددته بريطانيا في مجموعات مختلفة تحكم ثلاث فئات اجتماعية مختلفة، **أولًا:** الأفارقة السكان الأصليون، كان القانون المطبق هو القانون والعرف الأصلي شريطة ألا يتعارض مع العدالة أو الأخلاق، وتطبق عليهم فقط القوانين والمراسيم التي تنطبق عليهم تحديداً، **ثانيًا:** بالنسبة لغير السلطان الأصليين (المستوطنين الأوروبيين والهنود)، فكان للقانون المطبق عليهم هو القوانين الهندية والمراسيم واللوائح، ولم تكن هذه قابلة للتطبيق، حيث كان يطبق القانون العام والقانون التشريعي الإنجليزي الساري وقت صدور الأمر الملكي لعام ١٨٩٧م، ثالثًا: التشريع الإسلامي والذي يطبق على" المسلمين في الساحل الأفريقي(*)، أو المقيمين في أقاليم سلطان زنجبار"، وكان القانون الإسلامي يعمل بشكل مستقل إلى حد كبير، فإن القانون الاستعماري السائد والأسرع نمواً كان هو القانون الذي يعكس السيطرة السياسية للمستوطنين غير الأصليين(١٢).

وفي هذا الإطار تعهدت بريطانيا بالاحتفاظ بالقضاء الشرعي الإسلامي كما كان قبل الاستعمار، والاحتفاظ بحرية الشعائر الدينية، والإبقاء على الممتلكات، على أن تبقى لسلطان زنجبار السيادة القانونية الكاملة على الأراضي التي تنازل عنها إدارياً لتكون محمية بريطانية، فوافقت بريطانيا على المعاهدة، لكنها قلصت سلطات القضاء الشرعي الإسلامي، حيث حصرته في قضايا الزواج والطلاق والإرث، بعد ما كان حكمه عاماً في جميع القضايا، مما اعتبر خرقًا للاتفاقية التي وقعتها مع سلطان زنجبار(١٣).

من خلال ما سبق، نستنتج أن سلطات الحماية البريطانية استغلت نفوذها وضعف سلطان زنجبار، الذي أوهمته بتوقيع اتفاقية للتنازل عن أملاكه مقابل إدارته القضائية لمنطقة الساحل. وكانت مبيته النية في الاستحواذ على المنطقة كلها، وبالتالي استغلت النظام العقيم التي كانت تتبعه المحمية في نظامها القضائي، في إدخال إصلاحات قانونية جديدة حتى تظهر بدور الحامي، الذي يعمل من أجل سكان المحمية، وهي في الواقع غرضها استغلال موارد المحمية الاقتصادية والسياسية.

---

for official USF: General information, as to the east Africa protectorate,issed by the oversea settlement office, 59,Victoria street, London,1919.

(*) كان الساحل الأفريقي في واقع الأمر دولة عربية محمية، ولكن بعد قمعها، ورغم عدم إجراء أي تعديل قانوني، أصبح النفوذ البريطاني بالغ الأهمية. وقد وجد السكان العرب البالغ عددهم حوالي 10,000 نسمة، صعوبة في التكيف مع الظروف الجديدة. انظر؛

WO.287.137: OP.Cit.P2.

(١٢) Robert Home: colonial town ship laws urban Governance in Kenya,Article in Journal Of African law. October 2012.PP2,3.

(١٣) محمد الشيخ عليو: محاكم القضاة الشرعي في جمهورية كينيا والتحديات التي تواجهها، مركز أبحاث جنوب الصحراء، ٢٠١٣م، ص٦.

المحور الثاني: أنواع المحاكم في محمية شرق أفريقيا وإختصاصاتها:

في بداية الأمر، كان نمو صلاحيات واختصاصات المحاكم في البر الرئيسي للساحل تدريجياً، حيث بدأت شركة شرق أفريقيا البريطانية الامبراطورية في إدارة ما يعرف باسم" الشريط الساحلي" (أي ممتلكات سلطان زنجبار المستأجرة منه)، في عام ١٨٩٩م، وقبل ذلك للتاريخ،كانت هناك محكمة قنصلية في زنجبار فقط، لكن ظهر تطور كبير للمحاكم في البر الرئيسي، متمثلًا في عام ١٨٩٠م، حيث تم إنشاء محكمة بريطانية من قبل شركة شرق أفريقيا البريطانية الامبراطورية في مومباسا، برئاسة محامٍ إنجليزي، وفي عام ١٨٩٦ م بعد أن تولت بريطانيا إدارة المحمية من الشركة، تم تعيين نائب قنصل قانوني لرئاسة المحكمة، أما في عام ١٨٩٩م وبموجب أمر آخر صادر عن المجلس، حصل الضابط القضائي على لقب قاضي؛ وفي عام ١٩٠١م تم تعيين قاضٍ ثانٍ مساعداً لقاضي جلالة الملك، وبموجب أمر المجلس لعام ١٩٠٢م، تم إنشاء المحكمة العليا لشرق أفريقيا وتعيين قاضيين من قبل اللجنة الملكية، وفي عام ١٩٠٧م ب تم تشكيل محكمة الحماية، برئاسة" ضابط قضائي وذلك بموجب أمر المجلس لعام ١٨٩٧م[١٤].

يظهر تقسيم القضاء في محمية شرق أفريقيا البريطانية بين المحاكم المحلية التي يديرها الاستعمار البريطاني والمحاكم المحلية التي تخضع للقوانين والعادات المحلية، وخاصة في منطقة الساحل الإسلامي الذي كان تحت إدارة سلطان زنجبار[١٥]. ويوجد داخل الإدارة في الساحل كادر خاص من الضباط العرب المسلمين برئاسة "والي" الساحل ويتألف من أربع " ولاة"، وعشرة مديرين، وكان لهؤلاء محاكم فرعية من الدرجتين الثانية والثالثة مختصة في القضايا المدنية والجنائية، بالإضافة إلى ذلك، يوجد قضاة متخصصون في مسائل الشريعة الإسلامية المتعلقة بالميراث والزواج والطلاق وغيرها من المسائل الشخصية، وكانت هذه المناصب موجودة قبل الإدارة البريطانية[١٦].

ويمكن حصر أنواع المحاكم المحلية في المحمية إلى نوعين فيما يلي: الأول : محاكم محلية يرأسها ضابط أوروبي وهي: المحكمة العليا، والمحكمة المحلية الرئيسة، والمحاكم الإقليمية، والمحاكم المحلية، بالإضافة إلى محاكم مساعدي المحصلين، والمحاكم العسكرية، الثاني : محاكم محلية يرأسها سلطة محلية وهي: محاكم الولاة، ومحاكم رؤساء القبائل، والمحاكم الدينية للمسلمين[١٧].

---

[١٤] R.W. Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court. 1897- 1905, P4.
[١٥] F.O.403/241:Further Correspondence Respecting East Africa, January to march,1897.P157.
[١٦] Hassan J.Ndzovu: Op.Cit.P20.
[١٧]F.O.403/241:Further Correspondence Respecting East Africa, January to march,1897.P157.

أما فيما يخص الهيكل الإداري والقضائي في المحمية خلال فترة الحماية البريطانية يمكن تقسيمه كالآتي:

(أ) المحكمة العليا. High Court

تم إنشاؤها لحماية شرق أفريقيا، لتكون أعلى سلطة قضائية تختص بالنظر في الاستئنافات المدنية والجنائية من المحاكم المحلية، وتعتمد هذه المحكمة في قوانينها على القوانين الهندية، كما تعقد جلساتها في زنجبار أو ومومباسا، وتتكون هذه المحكمة من: أولًا: المفوض وهو رئيس المحكمة العليا، ثانيًا: القضاة: حيث تضم المحكمة العليا قاضيين بريطانيين من محكمة زنجبار التي تأسست بموجب أمر ١٨٩٧م، إضافة إلى موظف قضائي، ثالثًا: المستشارون المحليون: يمكن للمحكمة العليا دعوة مستشارين محليين لتقديم ارشادات حول القوانين والعادات المحلية، لكن دورهم استشاري فقط(١٨).

(ب) المحكمة الأصلية الرئيسية The Chief Native Court

وقد نشأت هذه المحكمة تحت إدراة السلطات البريطانية، والتي أطلق عليها اسم" المحكمة الأصلية العليا"، وكان يترأس هذه المحكمة الموظف القضائي، وتعد المحكمة الأصلية العليا محكمة ذات اختصاص جنائي ومدني وفقًا للوائح المعمول بها، ولها صلاحيات أخرى مخولة لها بموجب هذه اللوائح، وقد يتم تعيين القاضيين الأكبر سنًا في المحكمة البريطانية في زنجبار قضاة في المحكمة الأصلية العليا، بشرط ألا يشاركوا في أي إجراء في المحكمة الأصلية العليا إلا إذا طلب منهم ذلك المفوض ذلك وهو " رئيس المحكمة" (١٩).

وتعقد هذه المحكمة جلساتها في مومباسا وفقًا للمواعيد التي يحددها المسئول القضائي، بموجب إعلان عام، كما ستعقد جلسة واحدة على الأقل مرتين سنويًا في كيسمايو وماشاكوس، ويمكن عقد هذه الجلسات أكثر من مرة في جميع هذه الأماكن عند الحاجة لذلك، بينما يسمح لها بعقد جلسات في أي مكان آخر بناءًا على موافقة المفوض، ويمكن للمحكمة الأصلية العليا أن تدعو المستشارين المحليين لاستشارتهم فقط فيما يتعلق بالقانون والعرف المحلي، وفي هذا الإطار تمارس المحكمة الأصلية العليا سلطتها على جميع محاكم المحمية البريطانية، بما في ذلك المحاكم الإسلامية، وبالتالي يمكن لهذه المحكمة أن تستدعي السجلات الواردة في محاكم المحمية في أي وقت وإصدار تعليمات وأوامر وفقًا لهذه اللوائح، وبسلطة القانون المحلي(٢٠).

وفيما يتعلق بلائحة تمديد الأحكام لعام ١٩٠٦م، يمكن حصرها في أمرين:

---

(١٨) F.O.403/241: OP.Cit.P158.
(١٩) Ibid.P158.
(٢٠) Ibid .P158.

الأمر الأول: في حال الحصول على حكم أو إصداره من المحكمة العليا لجلالة الملك في شرق أفريقيا أو أوغندا، أو أي محكمة تابعة لأي من المحاكم العليا المساعدة بشأن دين أو تعويضات أو تكاليف، يجوز نقل هذا الحكم إلى محكمة جلالة الملك البريطانية في زنجبار، أو إلى أية محكمة تابعة لها للتنفيذ، وتُطبق أحكام الفصل التاسع عشر من قانون الإجراءات المدنية الهندي المتعلقة بنقل وتنفيذ الأحكام بنفس الطريقة كما لو كان هذا الحكم قد تم الحصول عليه أو إصداره في محكمة واحدة ونقل للتنفيذ إلى محكمة أخرى ضمن اختصاص محكمة جلالة الملك البريطانية في زنجبار، وتتخذ جميع الإجراءات كما لو كان الحكم الصادر قم تم الحصول عليه أصلًا بموجب حكم في محكمة جلالة الملك البريطانية في زنجبار أو شرق أفريقيا أو محكمة تابعة لها، وتُسترد جميع التكاليف والرسوم المعقولة المتعلقة بنقل وتنفيذ هذا المرسوم بالطريقة نفسها كما لو كان جزءً من الحكم الأصلي، والأمر الثاني: عند إصدار أي أمر من المحكمة العليا في شرق أفريقيا وأوغندا، أو من أي محاكم تابعة لها، بالقبض على مدعي عليه في قضية مدنية، سواء قبل صدور الحكم أو بعده، يكون لقاضي محكمة جلالة الملك البريطانية في زنجبار، أو مساعده، أو قاضي الصلح فيها[٢١].

(جـ) المحاكم الإقليمية: Provincial Courts

يوجد في كل مقاطعة من مقاطعات محمية شرق أفريقيا البريطانية محكمة تعرف باسم" المحكمة الإقليمية"، والتي يترأسها نائب المفوض في المقاطعة، وتتمتع هذه المحاكم بصلاحيات قاضي المقاطعة في الأمور الجنائية، وفقًا لقانون الإجراءات الجنائية الهندي، وضمن حدود ٥٠٠٠ روبية في القضايا المدنية، وتعقد المحاكم الإقليمية جلساتها في المقر الرئيسي بالمقاطعة، وفي الأوقات التي يحددها نائب المفوض بموجب إعلان عام، ولكن يفضل أن تعقد مرة واحدة على الأقل في الأسبوع[٢٢].

وفي هذا الإطار يجوز لنائب المفوض عقد محكمة إقليمية في أي مكان آخر مناسب داخل المقاطعة؛ إذا كان هناك سبب خاص لذلك، كما يجوز لنائب المفوض تعيين نائب له لمساعدته في أمور القضايا، بشرط أن يكون هذا المساعد موظفًا أوروبيًا مؤهلًا للعمل كموظف قضائي بموجب هذه اللوائح والقوانين[٢٣].

أما فيما يخص قرارات المحكمة الإقليمية في مومباسا، ما وُرد من تقرير السير هاردينج إلى ماركيز سالزبوري، هذا التقرير يناقش قضية تتعلق بالعبودية المنزلية في مقاطعة سييدي في

---

[٢١] F.O.403/ 281: Further Correspondence Respecting East Africa ,January to March,1907,P17.
[٢٢] F.O.403/241: OP.Cit.P158.
[٢٣] F.O.403/241: OP. Cit.P159.

محمية شرق أفريقيا البريطانية بناءاً على حكم صدر عن المحكمة الإقليمية في مومباسا، والتي أثيرت فيها عدة مسائل تتعلق بالقانون الإسلامي للعبودية المنزلية في تلك المقاطعة، وقد تألفت المحكمة التي نظرت القضية، وفقًا للوائح المحاكم المحلية لعام ١٨٨٧م من السيد كروفورد وقاضيين عربيين كانا يعملان كقضاة مساعدين، كما آثار القاضي عدداً من القضايا بهدف إثبات أن القانون الإسلامي السواحلي المتعلق بالعبودية قد أُبطل، أو على الأقل أنه لم يعد قابلًا للتنفيذ من قبل أية محكمة تستمد سلطتها من حكومة جلالة الملكة(٢٤).

(د) محاكم المقاطعات: District Courts

في كل منطقة من مناطق المحمية يجب أن توجد محكمة تعرف باسم" محكمة المقاطعة" والتي يترأسها جامع المقاطعة، على أن يكون لهذه المحكمة سلطات قاضٍ من الدرجة الثانية في المسائل الجنائية، كما هو موضح في قانون الإجراءات الجنائية الهندي، مع مراعاة الأحكام الواردة في هذه اللوائح، وأن يكون لها اختصاص في القضايا المدنية حتى ٢٥٠٠ روبية، ولكن قراراتها المتعلقة بالقضايا التي تشمل ملكية أرض تزيد مساحتها عن ١٠ أفدنة أو بقيمة تزيد عن ٥٠٠ روبية يتم تأكيدها من قبل محكمة إقليمية، وتُعقد هذه المحاكم جلساتها عادةً في مقر المقاطعة، ولكن يجوز لها أن تعقد جلساتها في أي مكان آخر داخل المقاطعة، كما يجوز للمفوض أن يعقد محكمة جزئية في أي مكان مناسب آخر ضمن منطقته، إذا كان هناك سبب خاص للقيام بذلك(٢٥).

كما يجوز للمفوض أن يعيّن نائبًا له، على أن يكون ضابط أوروبي في إدارة المحمية، يعقد محكمة جزئية له في غيابه، ولكن قرارات هذا النائب تتطلب تأكيداً من قبل ضابط المنطقة في جميع القضايا المدنية، حيث يكون المبلغ المعنى أكثر من ٥٠٠ روبية في القيمة، وفي جميع القضايا الجنائية، حيث أمر بالجلد أو حكم بالسجن لأكثر من شهر واحد، أو غرامة تزيد عن ٦٠ روبية. وأثناء عقد أي محكمة جزئية، يجب أن يساعد المفوض اثنان أو أكثر أو على الأقل مساعد واحد من المقيمين الأصليين استشاري فقط، لغرض إعطائه المعلومات عند الحاجة فيما يتعلق بالقانون والعادات الأصلية، وفي منطقة الساحل الإسلامي يجب أن يكون أحد المقيمين قاضياً، وفي المنطقة غير الإسلامية شيخًا من القبيلة التي ينتمي إليها السجين أو المتهم.(٢٦)

(ه) محاكم المحصلين المساعدين: Assistant Collectors Courts

تتمتع هذه المحكمة بسلطات قاضٍ من الدرجة الثالثة في المسائل الجنائية، كما هو محدد في قانون محدد في قانون الإجراءات الجنائية الهندي، ولكن مع مراعاة أحكام هذه اللوائح، وولاية

(٢٤) F.O.403/ 261: Further Correspondence Respecting East Africa, April to June 1898,PP 156,157.

(٢٥) F.O.403/241: OP. Cit.P159.

(٢٦) F.O.403/241: OP. Cit.P159.

قضائية تصل إلى ٥٠٠ روبية في المسائل المدنية، ولكن لا يصدر أي قرار عن مساعد المحصل يحدد ملكية أرض تزيد مساحتها عن ٥ أفدنة أو تزيد قيمتها عن ٢٥٠ روبية حتى تؤكده محكمة المقاطعة، كما تعقد محكمة مساعد المحصل في مكان إقامته وفي الأوقات التي تناسبه، على أن يوجه المحصل في أي وقت مساعد المحصل لعقد محكمة في أي مكان داخل المقاطعة في الوقت الذي يراه مناسباً، وفي حالة غيابه يجوز للمحصل أن يفوض أي ضابط أوروبي آخر من إدارة المحمية مثلما حدث في المحاكم السابقة الذكر بعقد محكمة مساعد المحصل، بشرط ألا يسري أي قرار يتخذه هذا الضابط إلا بعد تأكيده من قبل ضابط المنطقة [٢٧].

كما تحتفظ المحاكم الإقليمية والمحلية ومساعدي المحصلين بسجلات مكتوبة منظمة لجميع القضايا التي نظرتها، بينما يقوم المحصلين بتقديم بياناً إلى المحكمة الإقليمية كل ستة أشهر توضح فيه عدد القضايا المدنية والجنائية التي تم النظر فيها، وعدد المحاكم التي عقدوها ومساعدوها، مع ذكر الأماكن والتواريخ التي عقدت فيها هذه المحاكم، كما يجب إرسال تقرير عن عمل المحاكم المحلية في ولايتها القضائية، ويجب على المفوض الفرعي أن يرسل نسخة من هذه البيانات والتقارير [٢٨].

(و) محاكم الولاة: Walis Courts

وبالنظر في اللوائح والقوانين مع مراعاتها، يتم الاعتراف بموجب هذا بالاختصاص المشترك للقضاة الأصليين المخولين بمحاكمة القضايا المدنية والجنائية داخل منطقة الساحل على السكان الأصليين المقيمين فيها حيث يوجد في مقاطعة فانجا: ولاة فانجا وغازي؛ أما في مقاطعة مومباسا: والي مومباسا، وفي في مقاطعة ماليندي: ولاة تاوكونجو وماليندي ومامبروي، وفي مقاطعة لامو: ولاة لامو وسيو وفنزه، وفي مقاطعة بورت دورنفورد: والي ايتمبي، أما في مقاطعة جوبا السفلى: والي كيسمايو [٢٩].

وفي هذا الإطار يشكل الوالي في كل ولاية من الولايات كما هو محدد في هذه اللائحة، محكمة تسمى" محكمة الوالي" أو محكمة الولاية، وتعقد هذه المحكمة في البلدة التي يقيم فيها الوالي في الفترات التي يحددها، باستثناء الأعياد الدينية أو شهر رمضان مرتين على الأقل في الأسبوع، ويجتمع قاضٍ المنطقة مع الوالي عند الضرورة لتقديم المشورة له في المسائل القانونية، وتتمثل صلاحيات محاكم الوالي، المدنية والجنائية لتلك الممنوحة بموجب هذا للمحاكم الجزئية، وجميع القضايا التي تدخل في اختصاصه [٣٠].

---

[٢٧] Ibid.P159.
[٢٨] Ibid.P160.
[٢٩] F.O.403/241: OP. Cit.P160.
[٣٠] Ibid.P161.

ومن هذا المنطلق، يجب أن يتم رفع الدعوى بناءاً على اختيار المدعي أو المدعي العام إما في محكمة الوالي أو في محكمة المقاطعة، بشرط أن يكون للمدعي عليه أو السجين في محكمة الوالي الحق في إظهار رغبته في رفع دعوى قضائية أو محاكمته في محكمة المقاطعة. ويجب أن يصدر هذا الإعلان من قبل المدعي عليه أو السجين قبل فتح باب الإعفاء، وعند إصدار هذا الإعلان، يحيل الوالي القضية للمحاكمة إلى محكمة المقاطعة، وفي ضوء ذلك يحق للوالي بناءً على اقتراحه الخاص، إحالة أي دعوى في أي مرحلة إلى محكمة المقاطعة إذا رأى ذلك مناسباً[٣١]

(ز) المحاكم الفرعية للسكان الأصليين: Indigenous Sub- Courts

يترأس المحاكم الفرعية للسكان الأصليين، القضاة المحليين مثل" ليوالي" و" مودير[*]" و"كاثي" وكان مقر هذه المحاكم في المناطق الساحلية، التي اسهمت بشكل واضح في تقديم نتائج مرضية بشكل عام، ويتضح ذلك من خلال العدد القليل من الاستئنافات المقدمة أو الطلبات لإعادة النظر في القرارات الصادرة[٣٢]، وقد دُمج الليوالي والمُدير والقاضي" قاضي المحكمة" في الإدارة الاستعمارية في البداية، وتم تعيين المسلمين وخاصة العرب، كمسئولين إداريين استعماريين لمساعدة الضباط البريطانيين، لكن عددهم تضاءل بمرور الوقت[٣٣].

(ح) المحاكم القبلية: Tribal Courts

تعد هذه المحاكم الأكثر نشاطًا في مناطق محمية شرق أفريقيا البريطانية، والتي تحتوي على نسبة كبيرة من السكان الأصليين، والتي يتم فيها ممارسة اختصاصها القضائي، ومنذ إدخال مرسوم سلطة السكان الأصليين، كان من الضروري توسيع صلاحيات هذه المحاكم لتساعد الحكومة في فرض الأوامر والإشراف على الإدارة الأفضل لاحتياجات السكان الأصليين، كما يتم الإشراف على هذه المحاكم مباشرة من قبل مفوضي المناطق ومساعديهم[٣٤].

(ط) محكمة الاستئناف: Court of Appeal

---

[٣١] Ibid.P161.

[*] في عام ١٨٨٦م، كان معظم الحكام" الليوالي" من العرب من أصل عماني، والذين نقلوا خلال خدمتهم إلى مناصب مختلفة على طول ساحل شرق أفريقيا، وكان الواجومبي يعملوا كوسطاء بين مكتب الليوالي والسكان الأصليين. أثناء قيامهم بواجباتهم، فضلًا عن مساعدتهم في حل القضايا باستخدام القانون المحلي لسكان مناطقهم، وكان بإمكان المواطنيين تقديم التماس إلى الليوالي أو القاضي عندما لا يكونون راضيين عن حكم الوجومبي.انظر؛ Hassan J.Ndzovu: Historical Evolution of Muslim Politics in Kenya from the 1840 to 1963, Published by Northwestern University press.P19.

[٣٢] Colonial Reports- Annual,No.881. East Africa Protectorate, Report. For 1914- 1915,for Report . 1913- 1914.P21.

[٣٣] Hassan J.Ndzovu: OP.Cit.P20.

[٣٤] Colonial Reports- Annual ,No.881,OP.Cit.P21.

في يناير ١٩١٠م، صدر الأمر الملكي بإنشاء محكمة استئناف جديدة على البر الرئيسي في شرق أفريقيا البريطانية، والتي يكون مقرها في مومباسا بدلًا من زنجبار كما كان في السابق، وذلك بموجب قواعد المحكمة التي تنظم اجراءات المحكمة العليا وإدراتها، وبما أن القضاة الذين يعملون في ذلك الوقت في مومباسا، فإن الهيئة القضائية في شرق أفريقيا البريطانية تشكل نصف أعضاء هيئة محكمة الاستئناف من العدد الإجمالي الكلي، وقد عقدت هذه المحكمة جلسة واحدة فقط للمحكمة الجديدة في ذلك الوقت في مومباسا، حيث تم الاستماع إلى ١٠ طعون جميعها ناشئة عن محمية شرق أفريقيا(٣٥).

وفيما يتعلق باختصاص قضاة محكمة الاستئناف، فقد صدر أمر محكمة الاستئناف في المجلس، ١٠٠٢ المادة٦، أنه بالنظر في الطعون والبت فيها، يجتمع ثلاثة قضاة من محكمة الاستئناف معًا؛ ولكن يجوز أن تنص قواعد المحكمة على أن يُنظر في أي فئة محددة من الدعاوي بواسطة أقل من ثلاثة قضاة، وتمارس محكمة الاستئناف بصفتها أعلى محكمة استئناف محلية ، صلاحيات المحكمة العليا بموجب قانون الاجراءات الجنائية، فيما يتعلق بالقضايا التي يُنظر فيها قاضي الجلسات في محمية شرق أفريقيا بموجب لوائح المحاكم المحلية(٣٦).

والجدير بالملاحظة، لفت إدوارد جراى في رسالة أرسلها للسير إريك بارينغتون، في ٢٩ أبريل ١٩٠٧م، إلى وضع محكمة الاستئناف لشرق أفريقيا، التي تعقد جلساتها في زنجبار وتتمتع بسلطة استئنافية على مناطق شرق أفريقيا وأوغندا ووسط أفريقيا. وأشار جراي أنه لا يعترض على اقتراح نقل محكمة الاستئناف إلى محمية شرق أفريقيا البريطانية، وأشار أيضًا أن تخفيض عدد القضاة في زنجبار سيجعل من المستحيل على محمية شرق أفريقيا الاعتماد على زنجبار لتوفير الموظفين لمحكمة الاستئناف، وبالتالي ستغطي جميع تكاليفها الإضافية من أموال المحميات(٣٧).

كما تنص قواعد محكمة الاستئناف على المادتين ١٧و١٨ في أي قضية منظورة أمام محكمة الاستئناف، يجوز لقاضيين من محكمة الاستئناف إصدار أي توجيهات تبعية لها، لا تتعلق بقرار الاستئناف، ويجوز لقاضيين من محكمة الاستئناف في أي وقت خلال العطلة، إصدار أي أمر مؤقت يرونه مناسبًا لمنع المساس بمطالبات أي طرف في الاستئناف؛ ولكن يجوز لمحكمة الاستئناف رفض أو تعديل أي أمر من هذا القبيل يصدره قاضيان، أما المادة ١٨، يجوز النظر

(٣٥) Colonial Reports- Annual ,No. 669,East Africa protectorate, Report for 1909- 1910,(for report for 1908- 1909 see No.635), P26.
(٣٦) F.O.403 /383, In closure 2 in No.30: Further Correspondence Respecting Affairs or East Africa, July to Septemper,1907,P34.
(٣٧) F.O.403 /382. No.4 : Further Correspondence Respecting Affairs or East Africa, April to June 1907,P3.

في الاستئنافات التالية من قبل محكمة مكونة من قاضيين الفصل في الطعون التالية: منها الطعون في القضايا التي يقل موضوعها عن ١٥٠٠ روبية أو ١٠٠١ روبية، فضلًا عن الطعون في الدعاوي العاجلة بموفقة كتابية من كلا الطرفين؛ وتقدم هذه الموافقة في الدعوى(٣٨).

وفي هذا الإطار فإن أحكام النظام القانوني التي تم تمريرها مؤخراً، والتي تنص على تعيين قضاة صلح لم تدخل حيز التنفيذ بعد، ولكن لاشك أن هذا النظام القانوني الجديد سيكون ذا فائدة كبيرة، خاصة في تلك المناطق من المحمية التي تتسم بوجود سكان أوروبيين(٣٩).

أما فيما يخص الاستئناف في القضايا، فإن جميع القضايا المدنية، يكون حق الاستئناف خلال الفترة أو الفترات التي قد يحددها المفوض من وقت لآخر بناءً على هذه الاجراءات وهي، أولهما: من محكمة مساعد المفوض إلى مفوض المنطقة التي تقع فيها محاكمتهم، ثانيهما: من محكمة الوالي إلى مفوض فرعي للولاية التي تقع فيها محكمة الوالي. ثالثهما: من محكمة المفوض الفرعي إلى المحكمة الأصلية الرئيسة، بشرط ألا يكون هناك استئناف إلا بإذن من المحكمة الإقليمية أو المحكمة الأصلية الرئيسة، أما في الحالات التي لا تتجاوز فيها قيمة الممتلكات المتنازع عليها ٥٠٠ روبية، وقد تم رفع الدعوى أمام المفوض الفرعي عن طريق الاستئناف. رابعهما: من المحكمة الأصلية الرئيسة إلى المحكمة العليا، بشرط ألا يكون هناك استئناف إلا بإذن من المحكمة الأصلية الرئيسة أو المحكمة العليا في الحالات التي تتجاوز فيها قيمة الممتلكات المتنازع عليها ٥٠٠ روبية، وقد تم رفع الدعوى أمام المحكمة الأصلية الرئيسة عن طريق الاستئناف(٤٠).

أما فيما يخص القضايا الجنائية، فيجب تقديم الاستئناف كما هو منصوص عليه في قانون الإجراءات الجنائية الهندية(٤١)، وعندما تصدر المحكمة الجنائية حكماً بالإعدام، يجب تقديم الإجراءات إلى المحكمة العليا، ولا يتم تنفيذ الحكم ما لم تصدق عليه المحكمة العليا(٤٢).

ومما يجدر ذكره فيما يخص محكمة الاستئناف، فقد تُشكِّل محكمة استئناف للنظر في دعاوى الاستئناف من المحاكم العليا في شرق أفريقيا البريطانية إلى الحد الذي قد تنص عليه تلك المحمية، وأعضاء هذه المحكمة هم قضاة محاكم صاحب الجلالة البريطاني في زنجبار وقضاة المحاكم العليا في المحميات البريطانية، علاوة على ذلك، يحق لوزير الدولة تعيين محاميين بخبرة ٥ سنوات كقضاة إضافيين بالتزامن مع صدور أمر مجلس شرق أفريقيا لعام ١٩٠٢م(٤٣).

---

(٣٨) F.O.403 /383: OP.Cit.P34.
(٣٩) Ibid.P34.
(٤٠) F.O.403/241: OP. Cit.P162.
(٤١) Ibid .P162
(٤٢) F.O.403 /383: OP.Cit.P34.
(٤٣) The Red Book: The Directory of East Africa, Uganda and Zanzibar, Printed and Published by the Standard Printing and Publishing Works. Mombasa and Nairobi, 1909, P113.

(ى) المحاكم العسكرية: Courts- Martial

تتعلق هذه المحاكم بالأشخاص الذين يعملون تحت الخدمة العسكرية داخل المحمية البريطانية، أي أن أي مواطن يعمل في القوات العسكرية التابعة للمحمية، سواء كانت نظامية أو غير نظامية أو في الشرطة العسكرية، يخضع للمحاكمة أمام محكمة عسكرية عن أي جريمة يكون عرضة للمحاكمة عنها إذا كان يخدم في الوقت الذي ارتكبت فيه الجريمة المزعومة في قوات صاحبة الجلالة البريطانية، إضافة إلى أي مواطن يخدم في الشرطة المدنية، أو في أي قوات غير نظامية يسيطر عليها ضابط سياسي أو مدني، لايجوز محاكمته إلا أمام المحاكم المحلية العادية، باستثناء وقت الحرب، أو بعد إعلان الأحكام العرفية(٤٤).

أما فيما يتعلق بمحاكمة الأشخاص الخاضعين للقانون العسكري، فقد أشار هاميلتون إلى تعميم إلى القضاة، أنه عندما يُحضر شخص خاضع للقانون العسكري أمام قاضي بتهمة ارتكابه لجريمة، يجب على القاضي التواصل مع أقرب سلطة عسكرية، موضحاً طبيعة الجريمة المزعومة، والاستفسار عما إذا كانت السلطة العسكرية ترغب في محاكمة المتهم من قبلها، أو أن يتعامل معه القاضي إذا رغب العسكريون في محاكمة المتهم أمامهم، فيجب تسليمه إليهم فوراً للمحاكمة؛ وإلا فسيتم التعامل معه بالطرق الاعتيادية(٤٥).

(ك) المحاكم الكنسية الإسلامية: Mussulman Ecclesiastical Courts

في كل ولاية من ولايات محمية شرق أفريقيا البريطانية، يعقد قاضي الولاية محكمة تسمى" محكمة القاضي"، وتعقد هذه المحكمة عادةً في محل إقامة الوالي، ولكن يجوز عقدها في أي مكان آخر داخل الولاية، إما بشكل دائم أو مؤقت، حسب ما يوجهه الضابط الذي تقع الولاية ضمن نطاق ولايته. كما لايكون لمحكمة القاضي أي اختصاص قضائي في القضايا الناشئة خارج حدود ولايته إلا بموافقة جميع الأطراف المعنية، أو بتوجيه من المفوض الفرعي الذي تقع محكمة القاضي ضمن نطاق ولايته، وقد تتولى محكمة القاضي النظر في جميع المسائل التي تؤثر على الحالة الشخصية للمسلمين مثل: الزواج والطلاق والميراث(٤٦).

وبموجب ذلك يتم إنشاء محكمة تسمى محكمة القاضي الرئيسي ويترأسها قاضٍ رئيس لمنطقة الساحل الإسلامي بأكملها، ويطلق عليه اسم شيخ الإسلام، ويعقد محكمته في مومباسا، كما يجوز الاستئناف من محكمة القاضي الرئيسي إلى المحكمة العليا، التي لها سلطة إما بالاستماع

---

(٤٤) F.O.403/241: OP. Cit.P162.
(٤٥) R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume VI,Part1,1916,
(٤٦) F.O.403/241: OP. Cit.P162.

إلى القضية عن طريق الاستئناف، أو إحالة القضية للنظر فيها من قبل محكمة القاضي الرئيسي أو بدونها، وعند الاستماع إلى أي قضية من هذا القبيل، يجوز للمحكمة العليا اتخاذ أي خطوات قد تراها صحيحة للتأكد من القوانين والعادات الإسلامية المطبقة على القضية(٤٧).

واستكمالًا لأحكام هذه اللائحة، فإن القوانين والإجراءات في المحاكم الدينية الإسلامية تكون مطابقة وفقًا لقوانين زنجبار، ويجوز سماع الدعاوى المتعلقة بالأحوال الشخصية للمسلمين الأصليين بالاتفاق بين الأطراف في المحاكم العادية، والتي يجب عليها قدر الإمكان التأكد من القانون الخاص بأحوالهم الشخصية وتطبيقه، ويعين المفوض شيخ الإسلام، ولكن يتم تعيين جميع القضاة الآخريين من قبل المفوضين الفرعيين للمقاطعات(٤٨).

وبناءً على ذلك، أي نزاع قد ينشأ بشأن اختصاص المحكمة الدينية الإسلامية لمحاكمة أي قضية، يجب أن يتم الفصل فيه من قبل المحكمة الأصلية الرئيسة، فضلًا أن تكون هذه القضية مدنية ضمن هذه اللائحة لأغراض الاستئناف، كما يجب على جميع المحاكم الإسلامية الاحتفاظ بسجلات مكتوبة منظمة لجميع القضايا التي نظرت فيها، وقد يُطلب منها في أي وقت تقديم بيان بذلك إلى المحكمة المحلية الرئيسة مع التفاصيل التي قد يتم توجيهها(٤٩).

وفيما يخص المسائل التي تؤثر على الوضع الشخصي للمواطنين غير المسلمين فإنها تكون مميزة سواء في منطقة الساحل الإسلامي أو خارجها من قبل المحاكم العادية، والتي تطبق فيما يتعلق بالمسيحيين الأصليين(*) القانون الساري المفعول في مثل هذه الحالات في الهند البريطانية، وفيما يتعلق بالمواطنين الأصليين الذين لايعتنقون المسيحية أو الديانة الإسلامية، فإن قانون طبقتهم أو قبيلتهم بقدر ما يمكن التأكد منه وبقدر ما لا يكون في رأي المحكمة منافيًا للأخلاق الطبيعية(٥٠).

ثالثًا: اختصاص رؤساء القبائل: Jurisdiction of Tribal Chiefs

وفقًا لأحكام هذه اللوائح، قامت سلطات الحماية البريطانية بالاعتراف بالاختصاص المشترك(المدني، الجنائي)، لرؤساء القبائل في المناطق الواقعة داخل محمية شرق أفريقيا البريطانية، والتي تقع خارج منطقة الساحل الإسلامي، والتي تتمثل في هذه المقاطعات وهي،

---

(٤٧) Ibid .P162.

(٤٨) F.O.403/241: OP. Cit.P162.

(٤٩) Ibid.PP162,163.

(*) يشمل المسيحي الأصلي أي مواطن تم تعميده، ولم يتخل رسمياً بعد ذلك عن الدين المسيحي، أو من تم اعتماده وفقًا لرضا المحكمة، من قبل رئيس أوروبي مسئول لأي بعثة تبشيرية معترف بها داخل محمية شرق أفريقيا البريطانية، أو في زنجبار أو أوغندا أو شرق أفريقيا الألمانية أو الإيطالية، ليكون عضواً ملتزماً بأي هيئة مسيحية.انظر؛ F.O.403/241: OP. Cit.P163.

(٥٠) Ibid.P163.

الأولى: في مقاطعة فانجا: زعماء وشيوخ قبيلتي واسيجون ووراديجو، أما الثانية: في مقاطعة مومباسا: زعماء وشيوخ قبيلتي جيرياما وكاوما وقبائل جالاس المحلية، وتأتي الثالثة: في مقاطعة نهر تانا: زعماء وشيوخ قبيلة وابوكومو وقبائل جالاس المحلية على التوالي، والرابعة: في مقاطعة جوبا السفلى: زعماء الصومال، أما الخامسة: في مقاطعة كينيا: زعماء وشيوخ قبيلتي واكيكويو وماساي، والسادسة: في مقاطعة آتي: زعماء وشيوخ قبيلة واكامبا، أما السابعة: في مقاطعة تايتا: زعماء وشيوخ قبيلتي تايتا وتافيتا، على أن أي زعيم قبلي آخر قد يعترف به المفوض في أي وقت مستقبلي بأنه يمارس لأغراض هده اللوائح سلطة شرعية على أفراد قبيلته(٥١).

أما خارج منطقة الساحل، يجوز للمفوض والمحاكم المحلية أن تنظر في أي قضايا ضمن اختصاصها العادي في دائرة نصف قطرها ١٥ ميلًا من مراكزها المعتادة، بشرط أن يتم إحالة هذه القضايا إليهم من قبل السلطات القبلية، ويمكن للمفوض أن يقرر ما إذا كان سيستمع للقضية بنفسه أو يحيلها إلى السلطات القبلية المحلية، مع منح السلطة التقديرية للمفوض أو المحصل ليقرر ما إذا كان سيستمع إلى القضية بنفسه أو يحيلها(٥٢).

ويجب أن يمارس المفوض الفرعي الإشراف الإداري على الإجراءات والعقوبات التي تفرضها السلطات القبلية ضمن حدود مناطقهم، دون التدخل غير الضروري، إلا إذا كانت العقوبات أو الأوامر غير إنسانية وظالمة، كما في حالات الإدانة باستخدام السحر والتعذيب، أو العقوبات الجسدية القاسية، أو استبعاد شخص مدان أو أفراد أسرته، وبالتالي يجوز للمفوض الفرعي أن يتخذ الخطوات اللازمة، وفقًا لتقديره لغرض أوامر أي سلطة قبلية ضمن منطقته، ولكن ليس ملزماً بذلك(٥٣).

في ضوء ما سبق، يمكن القول أن النظام القضائي لمحمية شرق أفريقيا البريطانية، مستمد إلى حد كبير من النظام القائم في الهند البريطانية، رغم أن اختصاص أي مسئول عادةً ما يختلف بشكل كبير حسب ما إذا كان ينظر في قضية تخص السكان الأصليين أو غيرهم، فضلًا عن أن هناك قيود خاصة على صلاحيات القضاة من غير السكان الأصليين؛ حيث يجلس قاضي جلالة الملك، بمساعدة قاضيين مساعدين، كقاضي محمية ورئيس قضاة السكان الأصليين بصلاحيات قاضي الجلسات بموجب قانون الإجراءات الجنائية الهندية، وفيما يخص المحاكم الأدني مرتبة كما ذُكر سابقًا، المحاكم الإقليمية التي يرأسها نواب المفوضين في الأقاليم، ثم المحاكم الأدنى منها التي يديرها جامعو الضرائب في الأقاليم، أما في قضايا السكان الأصليين فقط، توجد محاكم خاصة يقودها القضاة العرب من أمثال " الليوالي" والكاثي" في الأقاليم التابعة للمحكمة، وبجانب المحاكم التي يديرها موظفون إداريون، هناك محاكم أخرى يديرها قضاة تلقوا تدريباً قانونياً، في

(٥١) F.O.403/241: OP. Cit.P161.
(٥٢) Ibid.P161.
(٥٣) Ibid.P161.

كل من مومباسا ونيروبي، وكيسمايو(*)، وتم منح صلاحيات قضائية لأشخاص معينين لأغراض خاصة(٥٤).

وعلى أية حال، أوضح هاميلتون رئيس القضاة في المحكمة العليا، اختصاص المحاكم الأصلية وتوزيع الأعمال بين هذه المحاكم والمحاكم الفرعية والمحاكم الأصلية الفرعية، التي لها اختصاص مشترك في نفس المنطقة، كما ذكر هاميلتون أن هذه التعليمات موجهة للمسئولين المعنيين من القضاة، وجميع النزاعات بين السكان الأصليين الخاضعين لاختصاص محكمة أصلية، كقاعدة عامة، يجب أن تعالج في المقام الأول من قبل المحكمة المحلية، بشرط أن تكون المسألة محل النزاع ضمن حدود اختصاص المحكمة؛ أما في منطقة الساحل الإسلام، يمارس المسلمون الذين يعتنقون الدين الإسلامي ويحتفظون بالعادات القبلية خاضعين لاختصاص المحاكم الأصلية التي يخضعون لها، بصرف النظر عن أي مسألة دينية، بموجب قواعد المحكمة الأصلية، وعلى أي مواطن اعتنق الإسلام في منطقة الساحل، والذي تخلى عن العادات المحلية الكنسية، أن يلتمس سبل انتصافه في مسائل الزواج والميراث والطلاق في محكمة الكاثيس(الكاثي) (٥٥).

وقد أثارت المحكمة العليا نقطة مهمة بشأن اختصاص المحاكم الجانية المحلية، مفادها أن القاضي ليس لديه اختصاص قضائي لمحاكمة مرتكبي الجريمة، وقد حظي بميزة الاستماع إلى المحامي العام، نيابة عن الحكومة، ولوحظ ذلك من خلال ما حدث في عام ١٩١٨م، و١٩١٩م من سرقة الماشية على الحدود بين محمية شرق أفريقيا وأوغندا(٥٦).

ويُعفى من اختصاص المحاكم جميع أرجاء أراضي صاحب السمو من اختصاص سلطان زنجبار، أو من أي اختصاص مُنح له أو فوض إليه، مع استمرار هذا الإعفاء في أجزاء الحماية التي تقع تحت سيادة سلطان زنجبار فقط، أما فيما وراء حدود زنجبار فيخضع لجميع أحكام هذه اللوائح، مع التأكيد على أن أي من هذه اللوائح لا يمكن تفسيره على أنه يمنح أي محكمة تم إنشاؤها بموجبها أي اختصاص على أي جزء من الأراضي الخاضعة لهذه اللوائح أي حاكم أفريقي مستقل معترف به رسمياً من قبل صاحبة الجلالة(٥٧).

(*) تُعد كيسمايو ثالث أكبر مدينة في الصومال وعاصمة كل من منطقة جوبا السفلى وولاية جوبالاند، وتقع المدينة على ساحل المحيط الهندي بالقرب من مصب نهر جوبا على بعد حوالي ٥٠٠ كيلو متر جنوب غرب مقديشيو وتقع هذه المدينة على حدود كينيا. انظر؛

Kismayo Urban Profile, Working paper and Spatial for Urban Planning Consultations and Durable Solutions for Displacement Crises, by United Nations trust fund for Human Security, November 2017,P6.

(٥٤) The Red Book:1909 ,O.P. Cit.P113.

(٥٥). R.W .Hamilton: law Reports,1916, ,OP.Cit.P246.

(٥٦))R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, VolumeVIII,1919,1921,P6.

(٥٧) F.O.403/241: OP. Cit.P157.

من خلال ما سبق ذكره، يتضح أنه رغم تعدد أنواع المحاكم في محمية شرق أفريقيا البريطانية، وتظاهر بريطانيا بالعدالة بين السكان الأصليين والسكان الغير أصليين، فقد عمدت سلطات الحماية البريطانية إلى التفرقة بين السكان وتقسيمهم، وذلك من أجل السيطرة وخدمة مصالحها الاستعمارية؛ فضلًا عن تنوع القوانين الموجودة في المحمية؛ جعل القانون الأوروبي يتفوق على القوانين المحلية.

المحور الثالث: أنواع القضايا في محمية شرق أفريقيا الريطانية:

تشير التقارير الواردة لعامي ١٩٠٣م إلى ١٩٠٤م عدد القضايا في مقاطعة مومباسا والتي بلغت قضايا الاستئناف المدني في مومباسا حوالي ١٠ قضايا خلال هذين العامين، أما بالنسبة لقضايا الاستئناف الجنائي فكان عدد القضايا غير محدد والمبالغ المحصلة للمحاكم غير مذكورة خلال تلك الفترة[٥٨].

وقد انخفضت القضايا المدنية قليلًا في محكمة نيروبي منذ عام ١٩٠٨م ، ١٩٠٩م، ولكن الجزء الأكبر منها كان قضايا تحصيل ديون صغيرة، الأمر الذي أدى إلى اعتباره مؤشراً على تحسن الظروف المالية في السوق المحلي، وقد تم إنجاز عمل المحاكم الفرعية بشكل مرضٍ، وفي هذا الجدول يظهر التحسن الملحوظ الذي حدث خلال السنوات الثلاثة الماضية ١٩٠٧م، ١٩٠٨، ١٩٠٩م في عدد القضايا وهو على النحو التالي:

السنة	نسبة القضايا التي صدقت عليها المحكمة
١٩٠٧م– ١٩٠٨م	٧٥٪
١٩٠٨م– ١٩٠٩م	٨١٪
١٩٠٩م– ١٩١٠م	٨٥٪

الجدول بتصرف من الباحثة نقلًا عن .Colonial Reports- Annual ,No. 669.O.P, Cit .P27

وقد انخفض عدد القضايا المدنية في المحاكم قليلًا خلال تلك الفترة، حيث أن الجزء الأكبر من القضايا المقدمة أصبح يتضمن مبالغ أقل من ١٠٠ روبية[*]، وهو ما يمثل شريحة كبيرة السكان في المحمية، وفي الدعاوى القضائية ذات القيمة الكبيرة أكثر من ١٠٠٠ روبية، حيث

---

[٥٨] F.O.403/358. No.20 : Further Correspondence Respecting East Africa, April to June 1905. Sit 31, P34.

[*] تُعد الروبية نقود فضية، وهي كلمة سنسكريتية تعني الفضية، استخدمت كإسم لوحدة نقدية فضية يبلغ وزنها حوالي 11,52 جرام في عصر الأباطرة المغول في الهند، وكان للنشاط التجاري الكبير بين بلاد الهند ومنطقة الخليج العربي وبحر العرب دوراً كبيراً في انتشار النقود الهندية خلال العصر العثماني. انظر؛ أحمد محمد دسوقي أبوحشيش: النقود الهندية المتداولة في الجزيرة العربية خلال العصر العثماني، مجلة البحوث والدراسات الأثرية، العدد الثالث، ١٠١٨م، ص٢٤٦،٢٤٧.

مجلة كلية الآداب بالوادى الجديد- مجلة علمية محكمة- ديسمبر ٢٠٢٤

انخفاض خلال السنتين الأخيرتين؛ يرجع ذلك إلى الأزمة المالية التي تمر بها البلاد، حيث إن انخفاض حجم التعاقدات التجارية يؤدي إلى تقليل النزاعات، كما أن الأطراف المعنية غالباً ما تترد في تحمل كلفة التقاضي(٥٩).

وقد كان هناك ارتفاع كبير في عدد الأشخاص الذين تم تقديمهم أمام القضاة بتهم جنائية، حيث بلغ عددهم 9,829 مقارنة ب 8,397 في سنة ١٩٠٨م- ١٩٠٩م؛ ويرجع ذلك إلى الزيادة التي كانت في التهم المصنفة تحت " الجرائم المتنوعة"، والتي تشمل مخالفات ضد أنظمة البلدية وانتهاكات لنظام" السيد والخادم"، بينما كان هناك انخفاض ملحوظ في الجرائم المتعلقة بالممتلكات، مع الاحتفاظ بتقرير بخصوص سرقة الماشية، وتوجيه الاتهام وإدانة ١٥٩ شخصاً(٦٠).

أما القضايا التي نظرت فيها المحكمة العليا لعامي ١٩٠٩م و١٩١٠م فهي كالتالي:

	أنواع القضايا	العدد
١	القضايا المدنية الأصلية.	١٤١
٢	القضايا الجنائية الأصلية .	٧٠
٣	الاستئنافات (المدنية).	٥٠
٤	الاستئنافات (الجنائية).	٢٨
٥	القضايا الجنائية التي تم النظر فيها للمراجعة.	٣٢
٦	القضايا الجنائية التي تم النظر فيها.	٢٣٠
٧	قضايا الوصايا والإدارة.	١٢٥
٨	قضايا الإفلاس(مع التزامات بقيمة ٥٩,٥١٠).	٧
٩	الإجمالي	٦٨٩

Colonial Reports- Annual ,No. 669.O.P, Cit .P27.

يتضح من خلال هذا الجدول، أن العدد الإجمالي للقضايا لعامي ١٩٠٩م، ١٩١٠م، لايختلف كثيراً عن السنوات السابقة، باستثناء الاستئنافات المدنية، التي كانت أقل بحوالي ١٥٠ قضية، ويرجع السبب؛ في الزيادة في أعداد القضايا بالنسبة للسنوات السابقة إلى الاستئنافات التي قدمتها الحكومة في قضايا تعويضات عن العبودية، ومن بين القضايا المدنية الأصلية تم تقديم (٩٩) قضية في مومباسا، و(٣٨) في نيروبي، و(٤) في كيسمايو، وتظهر هذه النسب تغييراً طفيفاً من سنة لأخرى، ولا يوجد أي مؤشر على خلاف ذلك(٦١).

(٥٩) Colonial Reports- Annual ,No. 669.O.P, Cit .P27.
(٦٠) Ibid.P.27.
(٦١) Colonial Reports- Annual ,No. 669.P26.

وتظهر إحصائية عامي ١٩١٠م و١٩١١م، ١٩١٢م، ١٩١٣م، ١٩١٤م للقضايا التي نظرتها المحكمة خلال هذين العامين ، مختلفة عن سابقتها من السنوات الماضية، حيث وُرد في التقارير الاستعمارية زيادة كبيرة في عدد القضايا، والجدول التالي يوضح عدد القضايا في السنوات المذكورة مقارنة بالسنوات الماضية [٦٢].

بلغ عدد القضايا المعروضة على المحكمة العليا ١٠٨٧ قضية بزيادة قدرها ١٢٢ قضية عن عام ١٩١٠م، ١٩١١م، وفيما يلي هذه التفاصيل[٦٣]:

القضايا التي نظرتها المحكمة العليا	١٩١٠م-١٩١١م	١٩١١م-١٩١٢م
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في مومباسا	٩١	١٢٠
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في نيروبي	٢٥	٣٨
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في مناطق أخرى	٧	٥
القضايا الجنائية الأصلية	٩٤	٧٧
القضايا التي راجعتها المحكمة العليا	٣٥	٤٤
الاستئناف الجنائي	٦٩	٦٢
الاستئناف المدني	٧٨	٦٥
قضايا الوصايا والإدارة	١٤٦	١٥١
قضايا الإفلاس	٤	١٤
قضايا العقارات التي تم إدارتها	٢٦	٢٢
الإجمالي	٩٦٥	1058

الجدول بتصرف من الباحثة نقلًا عن: Colonial Reports- Annual ,No.840

يتضح من خلال هذه الإحصائية العدد الإجمالي للقضايا التي تعاملت معها المحكمة العليا في شرق أفريقيا البريطانية، والزيادة المطردة في تلك الأعوام عن الأعوام الماضية، ومن بين القضايا المدنية الأصلية، تم رفع ١٢٠ قضية في مومباسا و٣٨ قضية في نيروبي، و٥ قضايا في كيسمايو؛ مما يظهر من خلال ذلك زيادة كبيرة نسبياً في عدد القضايا في نيروبي، والتي بلغت ١٣ قضية مقارنة بالعام السابق، ويبدو أن هناك زيادة كبيرة في العمل هناك من حيث الكمية والأهمية[٦٤].

---

[٦٢] Colonial Reports- Annual ,No.840: Eas Colonial Reports- Annual ,No. 669.O.P, Cit - وأيضًا Africa protectorate, Report for 1913,1914. For report for 1912, 1913,No.791.P40.

[٦٣] Colonial Reports- Annual ,No.751: East Africa protectorate, Report for 1911,1912. For report for 1910, 1911,No.705.P33.

[٦٤] Colonial Reports- Annual ,No.751:OP.Cit,P33.

مجلة كلية الآداب بالوادى الجديد- مجلة علمية محكمة- ديسمبر ٢٠٢٤

وقد كان العدد الإجمالي للقضايا المدنية التي تم النظر فيها حوالي ٥١٢٢ قضية بزيادة قدرها ١٨٠ عن تلك التي تم النظر فيها في عامي ١٩١٠م-١٩١١م، وعلى الرغم من أن عدد القضايا التي تم النظر فيها في كل مقاطعة باستثناء تانالاند ونيفاشا أقل مما كان عليه في عامي ١٩١٠م- ١٩١١م، فإن الزيادة الكبيرة جداً بلغت حوالي ٤٨١ قضية في تانالاند والزيادة التي بلغت ٦٢ قضية في نيفاشا أدت إلى زيادة إجمالي مثل هذه القضايا خلال عامي ١٩١٠م، ١٩١١م[٦٥].

إن نسبة الأحكام الصادرة عن المحاكم الفرعية في القضايا الجنائية، والتي أيدتها المحكمة العليا دون تعديل خلال السنوات الأربع الماضية وهي كما يلي[٦٦]:

١٩١١م-١٩١٢م	١٠١٠م- ١٩١١م	١٩٠٩م-١٩١٠م	١٩٠٨م-١٩٠٩م
٪٩١	٪٨٨	٪٨٥	٪٥١

الجدول بتصرف من الباحثة نقلًا عن

Colonial Reports- Annual ,No.751:OP.Cit,P3.

أما في عامي ١٩١٣م، و١٩١٤م ، فإن إحصائية هذين العامين لا يختلفوا كثيراً عن عامي ١٩١١م ، و١٩١٢م بالنسبة لعدد القضايا، وتوضح هذه الإحصائية الأعداد وهي كالآتي:

القضايا التي نظرتها المحكمة العليا	١٩١٢م-١٩١٣م	١٩١٣م-١٩١٤م
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في مومباسا	٨٦	١٧٤
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في نيروبي	٥٢	٩٥
القضايا المدنية الأصلية المرفوعة في مناطق أخرى	١٠	٣٥
القضايا الجنائية الأصلية	١٠٥	١٠٣
قضايا القضاة المرسلة	٤٥٤	٤٦٩
قضايا القضاة التي راجعتها المحكمة العليا	٢٨	٤٠
الاستئناف الجنائي	٥٤	٣٨
الاستئناف المدني	٥٨	٤٧
قضايا الوصايا والإدارة	١٣٨	٢٠٨
قضايا الإفلاس	٧	٩
قضايا العقارات التي تم إدارتها	٢٥	٢٢
الإجمالي	١٠١٧	١٢٤٠

الجدول بتصرف من الباحثة نقلًا عن: Colonial Reports- Annual ,No.840.

[٦٥] Ibid,P34.

[٦٦] Ibid,P33.

تبين من خلال هذه الإحصائية الزيادة الملحوظة في عدد القضايا وخاصة القضايا المتعلقة بالقضاة وقضايا الوصايا والإدارة، فضلًا عن القضايا الجنائية الأصلية الذي ظهر واضحاً في الأربع أعوام المذكورة أعلاه.

وفي هذا الإطار يتضح أنه خلال هذا العام تضاعف العمل الأصلي للمحكمة الأصلية العليا، حيث تضمنت القائمة قضايا ذات أهمية كبيرة، وبشكل أكثر تحديداً في الماساي، كما أن الانخفاض التدريجي في الطعون، سواء في القضايا المدنية أو الجنائية المقدمة إلى المحكمة العليا من المحاكم الأدنى درجة، وهذا ملحوظ بشكل واضح(٦٧).

أما في المحاكم الفرعية، فقد تمثلت الطعون في القضايا المدنية حوالي ٦٥٪ من إجمالي القضايا المرفوعة، ومن بين هذه الطعون تم رفض ٥٠٪، أما الطعون في القضايا الجنائية تم رفض أكثر من ٦٣٪، كما وُرد في تقرير عام ١٩١٣م، زيادة ملحوظة في حجم العمل المدني في محكمة العدل العليا، وبشكل أكثر تحديداً في مقاطعة نيروبي، وتظهر الأرقام الخاصة بعام ١٩١٤م أن هذه الزيادة مستمرة بدرجة ملحوظة(٦٩).

وقد كان إجمالي عدد القضايا التي تم التعامل خلال عامي ١٩١٤م، و١٩١٥م من قبل المحكمة العليا يكاد يكون مساوياً للعدد في العام السابق، وكان عدد القضايا الجنائية الأصلية ثابتاً، ولكن هناك انخفاض ملحوظ في عدد قضايا الاستئناف الجنائية، حيث انخفض هذا العدد بشكل كبير ليصل إلى نصف ما كان عليه في عامي ١٩١٠م، ١٩١١م، يعد هذا مؤشراً على مستوى عالٍ من الكفاءة بين القضاة(٧٠).

كما شهدت محكمة قاضي المدينة في مومباسا زيادة كبيرة في العمل الذي تم إنجازه سواء كان مدنياً أو جنائياً، بينما كان العمل في محكمة قاضي المدينة في نيروبي مكثفاً للغاية خلال هذه الأعوام ١٩١١م، ١٩١٢م، ١٩١٣م، ١٩١٤م، وفيما يلي جدول مقارنة يوضح عمل محكمة قاضي ونيروبي مومباسا خلال هذه السنوات(٧١).

أولًا: عمل المحكمة في نيروبي:

	قضايا مدنية	قضايا جنائية	قضايا إفلاس	وصايا
١٩١١م- ١٩١٢م	722	1,530	٤	١٧
١٩١٢م- ١٩١٣م	1,043	1,578	٣	١٢
١٩١٣م-١٩١٤م	1,788	1,921	٥	٢٣

الجدول بتصرف من الباحثة نقلًا عن Colonial Reports- Annual,No.840.P41.

(٦٧) Colonial Reports- Annual ,No.840 :OP.Cit. P40.
(٦٩) Ibid:P41.
(٧٠) Colonial Reports- Annual ,No.881: East Africa protectorate, Report for 1914,1915. For report for 1913, 1914,No.840,P21.
(٧١)Colonial Reports- Annual,No.840.P41.

ثانيًا: عمل المحكمة في مومباسا:

	قضايا مدنية	قضايا جنائية
١٩١١م- ١٩١٢م	٨٢٣	643
١٩١٢م- ١٩١٣م	٧٠٠	706
١٩١٣م-١٩١٤م	1,478	960

الجدول بتصرف من الباحثة نقلا عن Colonial Reports- Annual,No.840.P41.

يتضح من خلال هذه المقارنة المدرجة، أن عدد إجمالي القضايا في هذه المحاكم قد أظهر زيادة بنسبة كبيرة جدا في العام ١٩١٣م- ١٩١٤م عن الأعوام السابقة، فنجد في محكمة القاضي في نيروبي زيادة قدرها ٦٤٪ عن العامين السابقين، وكذلك الأمر في محكمة قاضي مومباسا فقهد شهدت زيادة كبيرة في خلال تلك الأعوام، ولكن محكمة قاضي مومباسا لا تتعامل مع حالات الإفلاس أو الوصايا، أما فيما يتعلق بقضايا الاستئناف في المحمية، فقد تحتوي هذه الإحصائيات حول قضايا الاستئناف الجنائية والمدنية في المحاكم العليا، محاكم الاستئناف في محمية شرق أفريقيا وهي كالتالي[٧٢]:

أولًا: الاستئنافات الجنائية إلى المحكمة العليا من المحاكم الأدني:

قيد الانتظار	مقبولة	إعادة المحاكمة أو تغيير الحكم	مرفوضة أو مسحوبة	الإجمالي
٢	١١	٩	١٢	٣٤

Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate,PDD10.

ثانيًا: الاستئنافات المدنية إلى المحكمة العليا من المحاكم الأدنى فهي كالآتي:

قيد الانتظار أو إعادة المحاكمة	مقبولة جزئيًا أو كليًا	مرفوضة أو مسحوبة	الإجمالي
١١	٦	٤٠	٥٧

Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate,PDD10.

أما الاستئنافات الجنائية من المحكمة العليا إلى محكمة الاستئناف لشرق أفريقيا في كالآتي:

قيد الانتظار	مقبولة	إعادة المحاكمة أو تغيير الحكم	مرفوضة أو مسحوبة	الإجمالي
٥	لايوجد	١	١٢	١٨

Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate,PDD10.

[٧٢] Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate, march 31, 1915, British East Africa printed by the Government printer, Nairobi,PDD10.

أما الاستئنافات المدنية من المحكمة العليا إلى محكمة الاستئناف لشرق أفريقيا في كالآتي:

قيد الانتظار	مقبولة	إعادة المحاكمة أو تغيير الحكم	مرفوضة أو مسحوبة	الإجمالي
٦	لايوجد	٢	٤	١٢

Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate,PDD10.

هذه الإحصائيات تتعلق بأنشطة محكمة الاستئناف في محمية شرق أفريقيا البريطانية خلال عام ١٩١٥م، أما الجلسات المنعقدة لمحاكم استئناف شرق أفريقيا خلال عامي ١٩١٤م، ١٩١٥م في مومباسا تنحصر في ثلاثة أقسام: القسم الأول: في ٢٦ أبريل ١٩١٤م تم الاستماع إلى (٨) استئنافات، أما القسم الثاني: في ١٥ يونيو ١٩١٤م تم الاستماع إلى (٤) استئنافات، ويأتي القسم الثالث: في ٩ يناير ١٩١٥م، تم الاستماع إلى (١٦) استئنافاً، وإجمالي هذه الاستئنافات حوالي ٢٨ استئنافاً، أما فيما يتعلق بالاستئنافات الواردة من محمية شرق أفريقيا من حيث القضايا المدنية فكانت حوالي ١٢ استئنافاً، والقضايا الجنائية حوالي ١٨ استئنافاً، مما بلغ الإجمالي ٣٠ استئنافاً[٧٣].

المحور الرابع: إيرادات القضايا والمحاكم في محمية شرق أفريقيا:

وضعت المحكمة العليا قواعدها بموافقة مفوض جلالة الملك البريطاني بموجب المادة ٢٠ من الأمر الصادر عن مجلس شرق أفريقيا لعام ١٩٠٢م، حيث فرضت رسوم محددة تتعلق بالاجراءات المختلفة التي سوف يتم ذكرها، كما يجوز الاستشهاد بهذه القواعد باسم" قواعد رسوم محكمة شرق أفريقيا، وظهر مقياس الرسوم للقضايا المدنية في خمس قواعد رئيسة وهي: القاعدة الأولى : تستوفي رسوم مقدارها ثماني آنات[*] نظير الحصول على تفاصيل الشكوى، أما القاعدة الثانية: في جميع الدعاوى، مالم يرد نص بخلاف ذلك، تحدد الرسوم على أساس قيمة الدعوى كما يلي:١- إذا لم تتجاوز القيمة عشر روبيات، ٢- إذا لم تتجاوز القيمة خمسين روبية، ٣- إذا زادت على خمسين روبية ولم تتجاوز مائة روبية، ٤- إذا زادت على مائة روبية، والقاعدة الثالثة: تستوفي رسوم إضافية قدرها روبيتان عن كل مائة روبية أو جزء منها حتى مبلغ أقصاه ألف روبية، وروبية واحدة عن كل مائة روبية أو جزء منها فيما يجاوز مبلغ الألف روبية، على ألا

---

[٧٣] Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate, march 31, 1915, British East Africa printed by the Government printer, Nairobi,P DD10.

[*] الآنا: كانت عملة تستخدم سابقًا في الهند البريطانية وتساوي ٦/١ من الروبية الهندية، حيث تم إصدار طوابع بريدية تحمل اسم آنا من قبل حكومة الهند البريطانية، فقد تم سك عملة الآنا لأول مرة في عام ١٩٠٧م للتداول العام، وكانت دار سك العملة المسئولة هي بومباي، وقد ألغيت كلكتا سك عملة آنا في عام ١٩٣١م. للمزيد انظر؛

F. Pridmore: Notes on Colonial Coins, Mr.A.P. Spencer, Artist / Engraver, His Majesty Mint, Calcutta and the re-designed coinages of King George VI British India 1938-1947,P159.

يتعدى مجموع الرسوم المفروضة ألف روبية، والقاعدة الرابعة: عند تقديم قضية خاصة، تشمل جلسة الاستماع تكون رسومها ٣٠ روبية، وتشمل القاعدة الخامسة: في كل دعوة يتعذر فيها تقدير موضوع الدعوة بقيمة نقدية، ولا يشترط فيها رسوم خاصة، إلا إذا قرر القاضي خلاف ذلك، رسومها ١٠ روبيات [٧٤].

وبموجب أي قرار أو أمر من المحكمة، يتم تقديم إعلان ملكية أي أموال أو ممتلكات، تُفرض رسوم نسبية، بالإضافة إلى الرسوم التي تم دفعها بالفعل، أما فيما يخص قرارات المحكمة للقضايا الجنائية، يدفع الشخص ١ روبية يدفع هذا المبلغ بناءً على كل استدعاء للشخص أو بموجب قرار المحكمة، ويدفع ١ روبية على كل تعهد أو كفالة لضمان محاكمة الشخص بدلًا من حبسه، وفي أي اجراءات تتخذ بناءً على طلب الأفراد فيما يتعلق بالجرائم المنصوص عليها في الفصل ٢١ من قانون العقوبات الهندي، تفرض الرسوم قدر الإمكان على نفس النطاق المطبق في الدعوى المدنية للمطالبة بالتعويضات ما لم يأمر القاضي بخلاف ذلك[٧٥].

وفيما يخص قضايا الإفلاس والتصفية، عند إعلان الدين عجره عن سداد ديونه يدفع ٤ روبيات، وعند تقديم طلب قانوني بموجب الفصل العشرين من قانون الإجراءات المدنية، يدفع المديون ٤ روبيات، كما تفرض ٨٠ روبية عند التقدم بطلب للمحكمة لإعلان الإفلاس، و٥٠ روبية عندما يتقدم الشخص باقتراح لتسوية ديونه دون إعلان إفلاسه بالكامل، ويدفع ١٥ روبية عند إصدار حكم رسمي بالإفلاس من المحكمة، أما فيما يتعلق بأمر تبرئته من التزاماته المالية يدفع ٣٠ روبية[٧٦].

وفيما يتعلق بقضايا الاستئناف المدني، عند تقديم مذكرة الاستئناف، يدفع مبلغ قدره ٤ روبيات عن كل ١٠٠ روبية أو جزء منها، على ألا تتجاوز هذه الرسوم ٤٠ روبية، على أنه في حالة التنازل عن الاستئناف يعاد نصف المبلغ، وفي كل استئناف من محكمة محلية خاصة بموجب المرسوم ٣١ لعام ١٩٠٢م، عندما لا يتجاوز المبلغ المتنازع عليه ١٠٠٠ روبية، تفرض رسوم شاملة، وفي الاستئناف الجنائي، روبية سنوياً عند تقديم مذكرة الاستئناف، بشرط أن يخفض القاضي هذه الرسوم حسب تقديره، وعند الاستئناف من المحكمة العليا إلى محكمة الاستئناف لشرق أفريقيا يدفع ١٠ روبيات، وفي قضايا السكان الأصليين رسوم تُحسب بناءً على القيمة التقديرية للممتلكات المطلوب حمايتها وفقًا للجدول الاعتيادي للدعاوي المدنية[٧٧].

---

[٧٤] R.W. Hamiliton, Law Reports 1897,1905 : OP. Cit, ,P129..
[٧٥] Ibid, P131.
[٧٦] Ibid, P133.
[٧٧] Ibid, P134.

وللمصادقة على وصايا المتوفى أو إدارة تركة، يتم دفع مبلغ قدره ١٥ روبية لتقديم طلب رسمي للمحكمة لإثبات تلك الوصية أو لتعيين شخص لإدارة التركة، و٧ روبيات على أداء القسم من قبل الشخص الضامن أو الكفيل أمام المحكمة، و١٥ روبية على كل ضمان تطلبه المحكمة لتأمين وتنفيذ المهام الموكلة للمدير، بشرط لايتجاوز المبلغ المحصل ٥٪ من القيمة الصافية للتركة، وفي حالة التركات التي تقل قيمتها عن ١٥٠٠ روبية، تضاف نسبة ٥٪ من القيمة الإجمالية للرسوم بما لا يتجاوز ٥٠ روبية، وإذا قامت المحكمة بتصفية التركة أو منحت وصية أو إدارة للمدير العام للمحمية، تفرض رسوم بنسبة ٢٤٪ على إجمالي المبلغ المحقق، ٢٤٪ على إجمالي المبلغ الموزع(٧٨).

تشير التقارير البريطانية الأموال المستلمة كرسوم للمحاكم والقضايا التابعة للمحمية البريطانية في عام ١٩٠٤م، والتي تنص على أن محكمة صاحب الجلالة البريطانية الخاصة بقضايا الاستئناف المدني بلغت رسومها حوالي ٣٩٠ روبية، أما قضايا الاستئناف الجنائي فلم يذكر أي شئ بالنسبة للمبالغ المحصلة لهذه المحاكم(٧٩).

وفي مذكرة أرسلها جودج سميث في عام ١٩٠٥م بشأن رسوم المحاكم وقضايا الاستئناف المدنية ، بأنه جعل رسوم المحاكم والقضايا شاملة بدلًا من فرض رسوم واحدة على القضايا والحكم ويوضح ذلك لسببين: أولهما: توفير عناء تحصيل مجموعتين من الرسوم، وثانيهما: حتى يضمن الدفع، وأوضح سميث في تقريره أن مقترح الرسوم الواردة للمحاكم والقضايا يشبه إلى حد كبير ما يتم فرضه للمحاكم والقضايا في الهند، والنسبة تستند إلى قانون رسوم المحاكم الهندي، وبالتالي سوف يؤدي ذلك إلى تقليل تكلفة الاستئنافات الصغيرة؛ مما يؤدي إلى تلبية احتياجات محمية شرق أفريقيا البريطانية، ولكنه من جهة أخرى سيزيد من إيرادات المحكمة في القضايا الكبرى، كما تفرض المحكمة العليا رسوماً مباشرة على الاستئناف عند تقديمه للمحكمة، وأيضاً يتم فرض رسوم لتغطية تكلفة تجهيز السجلات، وبالتالي لا يوجد حاجة لفرض رسوم أخرى على الاستئناف في محمية شرق أفريقيا البريطانية(٨٠).

وقد أشار سميث أيضاً في تقريره إلى أن المحاكم في المحميات البريطانية في شرق أفريقيا لو قامت بفرض رسومها على الاستئناف في زنجبار، فإنه يرى أن ٢٠ روبية تعد كافية لتغطية تكاليف البريد، إذا لم تقم المحميات الأخرى بخفض رسومها، كما يرى أن الجدول المقترح لفرض الرسوم في الهند ينبغي أن يتم تخفيضه قليلًا، ليصبح ٦ روبيات لكل ١٠٠ روبية بدلا من ٨ روبيات(٨١).

---

(٧٨) R.W. Hamiliton, Law Reports1897,1905: OP. Cit, P131.
(٧٩) F.O.403/358. No.20.P34.
(٨٠) F.O.403/358. No.64.P98.
(٨١) Ibid.P99.

مجلة كلية الآداب بالوادى الجديد- مجلة علمية محكمة- ديسمبر ٢٠٢٤

أما فيما يخص بقضايا الاستئناف الجنائية، فيقترح سميث قبول استئنافات قضايا القتل بدون رسوم، موضحاً ذلك أن مثل هذه القضايا المهمة ينبغي دائماً السماح بالاستئناف، خاصة في محمية شرق أفريقيا البريطانية وأفريقيا الوسطى، حيث يصعب على المتهم الحصول على نفس وسائل الدفاع كما هو الحال في الدول المتقدمة، وقد تبلغ الرسوم المفروضة حوالي ١٠ روبيات، ولكنه غالباً ما يكون المستأنفون من السكان الأصليين الذين يفتقرون إلى الوسائل لدفع هده الرسوم، ولقد زادت الرسوم من ١٠ روبيات إلى ٥٠ روبية في قضايا أخرى، مثل: القضايا المتعلقة بالسرقة، والاعتداء والتشهير، ويمكن لهؤلاء تحمل دفع الرسوم(٨٢).

أما فيما يخص الرسوم في القضايا المدنية في عام ١٩٠٤م فكانت أقل من القضايا الجنائية؛ ويرجع ذلك الانخفاض إلى تغيير الأوضاع في زنجبار، حيث هاجر العديد من التجار الهنود من زنجبار إلى مومباسا ونيروبي ومحمية شرق أفريقيا وأوغندا، وقد سجلت القضايا الجنائية في هذا العام أعلى مبلغ، حيث وصلت الإيرادات إلى 2,256 روبية، فضلًا عن المبلغ الإضافي وقدره ٥٠٠ روبية، بواقع إجمالي 2,756 روبية، كما لا يوجد شئ جديد بالنسبة لقضايا الإفلاس ولكن كانت متماشية مع المعدل المتوسط(٨٣).

وفيما يخص رسوم قضايا الوصايا، لوحظ أن هناك تحايل على الضرائب المحلية عن طريق تسويات طوعية خلال السنة الأخيرة من حياة المتوفى، لتجنب دفع رسوم الإرث، وكانت المبالغ المحصلة من رسوم الوصايا مرضية بشكل عام خلال عام ١٩٠٤م رغم أنها كانت أقل من العام ١٩٠٣م، حيث بلغ الاجمالي 7,293 روبية، بالإضافة إلى مبلغ إضافي لهذه الرسوم وقدره 1,200 روبية لعام ١٩٠٥م(٨٤).

وجدير بالذكر حُددت رسوم الوصايا بناءً على عدد الأثرياء الذين ماتوا، ولكن كان بإمكان المحكمة الحصول على إيرادات أكبر من تلك التي حققتها من الوصايا، لو كان هناك قانون إيرادات أكثر كفاءة، حيث أن السلطة الوحيدة التي تمتلكها بريطانيا لاسترداد أي رسوم وصايا تستند إلى الرسوم المحددة بالبند ٢١ في قائمة الرسوم والتي تنص على" عند تنفيذ وصية أو إدارة ممتلكات، يتم تحصيل مبلغ مشابه لما هو محدد بالبند ٢٧ (٨٥).

ويُشترط أن تُطبق أحكام قانون الإجراءات المدنية المتعلقة بالقبض على المدنيين قبل الحكم، كما لو كانت الدعوى قد رُفعت أصلًا أمام محكمة جلالة الملك البريطانية، وأن تسترد جميع النفقات المعقولة المتعلقة بإجراءات هذه الاعتقالات كما لو كانت قد رُفعت أمام المحكمة التي

(٨٢) Ibid.P99.
(٨٣) F.O.403/358. No.64.P31.
(٨٤)Ibid.P31.
(٨٥) F.O.403/358. No.64.P31.

رُفعت فيها الدعوى بالفعل، وتحدد الرسوم الواجب دفعها لأي إجراء بموجب لائحة تمديد الأحكام من وقت لآخر من قِبل قاضي جلالة الملك البريطاني بموافقة وزير الدولة، فضلًا عن أنه يجب على قاضي المحكمة أو قاضي الصلح الذي يطلب القبض على المدعي عليه، قبل التواصل مع محكمة جلالة الملك البريطانية، أن يأخذ من المدعي ضماناً كافياً لتغطية جميع التكاليف والنفقات التي ستتكبدها محكمة جلالة الملك البريطانية، ويجب عليه تعويض محكمة صاحب الجلالة عن جميع هذه التكاليف والرسوم والنفقات(٨١).

وقد اكتشف الهنود الريطانيين طرق جديدة للتحايل قاموا بممارستها بشكل كبير في تحويل جميع ممتلكاتهم لأقاربهم أثناء حياتهم أو عند الإحساس بالموت؛ نظراً لأن الهنود البريطانيين لا يدفعون أي ضرائب محلية في زنجبار أو أي إدارة بريطانية أخرى، وبالتالي لا يحققون ثروات كبيرة هناك، كما أن هذا التحايل قد يضر بإرادات المحاكم في المحمية؛ الأمر الذي أدى إلى ذلك أن لا يوجد قانون للطوابع أو قانون ضرائب الوراثة أو قاون مالي ينطبق على إدارات المحميات البريطانية ومن ذلك" لابد من تطبيق القانون بصيغته المعدلة بموجب قانون الجمارك والإيرادات الداخلية لعام ١٨٨٩م أو تطبيق القانون المالي على المحمية لوقف هذه الممارسات" (٨٢).

وفيما يخص تحصيل رسوم المحكمة في الفترة من ١٩٠٦م، ١٩٠٨م، أشار هاميلتون رئيس المحكمة العليا في تقريره، أنه عند تقييم رسوم المحكمة يجب أن يتم التقييم على أساس قيمة موضوع الدعوى، والتي يجب أن تشمل رسوم المحكمة فيما يعني القضايا المدنية، أما في القضايا الجنائية، التي يرفعها الفرد خاص، مثل: الاعتداءات، يجب تحصيل الرسوم المنصوص عليها في قواعد القانوني الجنائي، رهناً بملاحظاته بشأن الإعفاء من الرسوم أو تخفيضها، كما لاينبغي تحصيل الرسوم المنصوص عليها في المادة ١٧ من القانون الجنائي، حتى تعرض القضية على جلسة الاستماع(٨٣).

كما أشار هاميلتون أيضاً، أن في جميع القضايا الأخرى التي يمكن للشرطة الاطلاع عليها، مثل: مخالفات لوائح البلدة، والسلوك غير المنضبط والمشاجرات، والسرقات، وجرائم القتل، لا تفرض رسوم، ومع ذلك يجب أن تظهر ملفات هذه القضايا، أن التاج االبريطاني هو من يتولى الملاحقة القضائية، أما في القضايا المدنية والجنائية التي يقتنع فيها القاضي بفقر طالب الاستدعاء، يجوز له إما إصدار الاستدعاء نفسه مجاناً أو برسوم مخفضة، ولكن في كل قضية من هذا النوع، يجب عليه تدوين ملاحظة في الملف بشأن الإعفاء أو التخفيض، ويجب عليه التوقيع عليها(٨٤).

---

(٨١) F.O.403/ 281.No14 : OP.Cit.P17.
(٨٢)F.O.403/358. No.64.P31.
(٨٣) R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court,1906-1908,P149.
(٨٤) R.W .Hamilton: law Reports , 1906- 1908.P150.

وبناءً على قرار رقم ١ لعام ١٩٠٧م، اطلعت المحكمة العليا على القضايا التي رفعت إليها، والتي اتخذت فيها إجراءات بموجب قانون الأسياد والخدم لسنة ١٩٠٦م، حيث يُطلب من القضاة الانتباه إلى هذه الإجراءات، يأتي الأول: الإجراءات بموجب هذا القانون شبه جنائية فقط، لا يلزم بالضرورة وضع الطرف المشتكي منه أمام المحكمة، ويمكنه الإدلاء بشهادته نيابةً عنه، أما الثاني: جميع الإجراءات الصادرة بموجب القانون مجانية، ولا يجوز فرض رسوم على أي طرف من أطراف النزاع، والثالث: تتخذ الحكومة ممثلة بمحصل الضرائب موقف محكم يقدم خدماته مجاناً لتسوية نزاعات العمل، أما الرابع: لتحقيق ذلك، يمنح المحصل صلاحيات تقديرية واسعة جداً، لتسوية النزاعات، وينبغي توجيه جهوده لهذا الغرض والتحقيق بدقة في السبب الحقيقي للنزاع، وفي حالات الفرار من الخدمة، يجب الفحص بعناية للتأكد من السبب الفعلي لفراره، والخامس: لا يجوز اللجوء إلى سلطة فرض العقوبات إلا في الحالات التي يتعذر فيها إجراء تسوية أخرى، أو التي تستدعي بوضوح العقاب، والأخير: يجب على القاضي، في جميع الأحوال، إذا تجاوزت مدة الاتفاقية بين صاحب العمل والعامل شهراً واحداً، أن يطلب نسخة طبق الأصل من الاتفاقية المكتوبة أو نسخة موثقة من الأصل، ولكي يتمكن القاضي من الفصل في النزاع على نحو سليم، من الضروري أن تُعرض هذه الاتفاقية عليه(٨٥).

ظهر جلياً إحصائيات محكمة القاضي المدني في مومباسا لعامي ١٩١٢م، ١٩١٣م والتي يعود الانخفاض في الأعمال المدنية جزئياً إلى تحسن ظروف التجارة القائمة، فضلًا عن انخفاض النزاعات الصغيرة العديدة على الأراضي، التي كانت تشغل جزءً كبيراً من وقت المحكمة، ويوضح هذا الجدول الإحصائية كما يلي(٨٦):

رسوم المحكمة	جنائي	مدني	العام
10,400 روبية	643	823	١٩١١م- ١٩١٢م
8,300 روبية	706	700	١٩١٢م- ١٩١٣م

Colonial Reports- Annual ,No.791.P41.

أما إحصائيات محكمة القاضي المدني في نيروبي لعامي ١٩١٢م، ١٩١٣م فهي كالتالي:

رسوم المحكمة	جنائي	مدني	العام
10,000 روبية	1530	722	١٩١١م- ١٩١٢
20,000 روبية	1578	1043	١٩١٢م- ١٩١٣م

Colonial Reports- Annual ,No.791.P41.

(٨٥) Ibid.P151.

(٨٦) Colonial Reports- Annual ,No.791: East Africa protectorate, Report for 1912,1913. For report for 1911,1912,see No.751,P41.

هذه الزيادة في العمل المدني للمحكمة، والتي كانت أيضاً ذات طابع أثقل، ترجع إلى نمو المدينة، وهو ما ينعكس في الرسوم المأخوذة، التي ارتفعت من ١٠٠٠٠ روبية إلى ٢٠٠٠٠ روبية، وكما هو معتاد في هذه المحكمة، فإن نسبة كبيرة من العمل الجنائي تنشأ من انتهاكات بسيطة للوائح المحمية الخاضعة تحت التاج البريطاني(٨٧).

كما يظهر نمواً كبيراً في العمل المدني للمحكمة، وخاصة في ناكورو، التي أصبحت مركزاً أكثر أهمية، ومع العدد المتزايد للقضايا المدنية التي نظرت فيها المحكمة خلال عامي ١٩١٠م، ١٩١١م، والتي كان عددها ٩١ فقط، يتضح أن العمل قد تضاعف ثلاث مرات في ثلاث سنوات.

ويتم توضيح ذلك من خلال إحصائية محكمة القاضي المدني في ناكورو خلال هذين العامين وهي كالآتي(٨٨):

مدني	جنائي	العام
١٨١	٢٦٠	١٩١١م-١٩١٢م
٢٥٧	٢٩٢	١٩١٢م-١٩١٣م

Colonial Reports- Annual ,No.791.P41.

وفيما يتعلق باختصاصات المحاكم العادية والرسوم المستحقة على الأدوات القانونية(الدمغات) فهي كالآتي(٨٩):

المحاكم	لغير السكان الأصليين	للسكان الأصليين
المحكمة الإقليمية	الحد الأقصى ١٠٠٠ روبية	الحد الأقصى ٥٠٠٠ روبية
المحكمة المحلية	الحد الأقصى ٥٠٠ روبية	الحد الأقصى ٢٥٠٠ روبية
مساعد المحصل	الحد الأقصى ١٥٠ روبية	الحد الأقصى ٥٠٠ روبية

Colonial Reports- Annual ,No.791.P41.

(٨٧) Ibid,p41.
(٨٨) Colonial Reports- Annual ,No.791,OP.Cit,P41.
(٨٩) Hand Book for East Africa, Uganda and Zanzibar, Being the 6th year of the reing of his majesty king Edward,1906-1909.P93.

وفي هذا الإطار، فرضت المحكمة العليا رسوماً على الأدوات القانونية بموجب قانون الطوابع، وفي الجدول التالي ملخص مختصر حول الرسوم الصحيحة المعروضة على الأدوات الأكثر شيوعاً كانت اتفاقية أو مذكرة اتفاقية في محمية شرق أفريقيا البريطانية وهو كالآتي(٩٠):

قيمة الدمغة	الأداة
قرش واحد	إذا كانت تتعلق ببيع أوراق مالية حكومية أو أسهم في شركة مسجلة أو كيان آخر أو كمبيالة.
ثمانية قروش	إذا لم يتم النص على خلاف ذلك، استثناء اتفاقية أو مذكرة اتفاقية متعلقة ببيع البضائع أو السلع التي تعتبر مذكرة أو ملاحظة خاضعة للبند رقم ١٤. كمبيالة ليست سنداً أو ورقة نقدية.
قرش واحد	إذا كانت مستحقة الدفع عند الطلب.(٢)

Hand Book for East Africa, Uganda and Zanzibar,P93.

كما أن هناك رسوم مستحقة عند تقديم استئناف بموجب قواعد الاستئناف من المسجل الرئيسي لأراضي التاج البريطاني لعام ١٩١٦م هى ١٥ روبية، وتفرض جميع رسوم المحكمة والتكاليف والمصاريف والمصاريف المترتبة على طلب ختم صكوك الوصايا أو خطابات الإدارة بموجب المرسوم، وفقًا لجدول الرسوم والمصاريف الساري في المحكمة العليا لمحمية شرق أفريقيا البريطانية، وتُحسب بنفس الطريقة كما لو كان مقدم الطلب يتقدم بطلب للحصول على الوصايا أو خطابات الإدارة، بشرط أن تُفرض بدلًا من رسوم "طلب الحصول على وصية أو خطابات الإدارة" الرسوم المستحقة على استدعاء الغرفة(٩١)، فضلًا عن الاستدعاءات، قبل إرسال الاستدعاء للبت فيه، يجب دفع وديعة لتغطية النفقات المعقولة التي قد تترتب على تبليغه، وبموجب ذلك تم اتفاق بين حكومة شرق أفريقيا البريطانية وحكومة شرق أفريقيا الألمانية، حيث تعهدت الأخيرة بالمساعدة في تبليغ الاشعارات والاستدعاءات المدنية الصادرة عن محاكم محمية شرق أفريقيا البريطانية وذلك في عام ١٩١٧م(٩٢).

(٩٠) The Red Book: the directory of East Africa,Uganda and Zanzibar, Compiled by the standard printing and publishing works, Mombasa and Nairobi,1909,P14.

(٩١) R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume VI,Part1,1916,P243.

(٩٢) (٢) R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial

في ضوء ما تقدم، يمكن أن نستنتج أن سلطات الحماية البريطانية بدلًا من تحقيق عدالتها، قامت بفرض رسوم ونفقات على القضايا وغرامات كثيرة وقعت على كاهل السكان الأصليين، وبالتالي حصلت بريطانيا على إيرادات كبيرة جدا من خلال هذه المحاكم، فضلًا تُعد المحاكم في محمية شرق أفريقيا البريطانية مصدر دخل كبير لسلطات الحماية الاستعمارية.

وجدير بالذكر فيما يخص تعيين مسئول قضائي وتحديد راتبه، حيث في رسالة موجهه من قبل اللورد ماركيز سالزبوري لإحالة نسخة من رسالة المفوض الملكي لمحمية شرق أفريقيا البريطانية، والتي يقدم فيها السيد" بيغوت" نائب المفوض في مومباسا، طلباً لزيادة راتبه، فضلًا عن العمل الإضافي الناتج عن تعيين مسئول قضائي جديد للمحمية، كما ذكر فى رسالته الموازنة المخصصة للسنة المالية، حيث تم تخصيص راتباً للمسئول القضائي بقيمة ٤٠٠ جنيه استرليني سنوياً، كما اقترح وزير الدولة، بموافقة المفوضين اللوردات للخزانة، أن يتم السماح للسيد" بيغوت" والمسئول الذي يتولى مهامه بسحب نصف الراتب أو بمعدل ٢٠٠ جنيه استرليني سنوياً، بدءً من يوليو ١٨٩٥م(٩٣).

وفي خطاب آخر موجه إلى وزارة الخارجية رداً على الخطاب المذكور، حيث ورد فيه بأن مفوض الخزينة لصاحب جلالة الملكة يرون أن بعض المكافآت الإضافية يجب أن تمنح " بيغوت" نائب المفوض في مومباسا لمحمية شرق أفريقيا البريطانية، تقديراً لجهوده في تنفيذ الواجبات القضائية مؤقتًا بانتظار تعيين قاضي رسمي للمحمية، أما بالنسبة للمكافآت المالية لقضاة المحمية، فإن اللوردات يلاحظون أن بيغوت يتقاضي بالفعل راتباً يزيد عن ١٠٠ جنيه استرليني سنوياً أكثر من أي نائب مفوض آخر في المحمية البريطانية، ويلاحظ أن اللورد هاردينج لم يقدم توصية محددة بشأن المكافأة المناسبة للعمل الذي يقوم به بيغوت، وأشار إلى إن كانت المسئوليات القضائية تضاف إلى مهام بيغوت، فإن اللوردات مستعدون للنظر في تخصيص مبلغ يعادل نصف راتب الوظيفة القضائية الشاغرة كتوصية. وعليه اقترح اللورد سالزبوري عام ١٨٩٦م، تم توجيه المستشار القانوني للخزينة لاتخاذ الخطوات اللازمة بهذا الصدد(٩٤).

وقد كتب المفوض الإقليمي في مومباسا في عام ١٩١٦م رسالة، حيث طلب فيها تحسين جدول الأجور الموظفين والقضاة العرب، مشيراً إلى أن بعض المديرين والقضاة كانوا يحصلون على أجور أقل من " كاتب هندي مبتدئ من الدرجة الخامسة، وقد تبيّن في السنة المالية لعام

Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume VII.1918,P6.

(٩٣) F.O.403/325. No.87.: Further Correspondence Respecting East Africa, January to march 1896, P91.

(٩٤) F.O.403/325. No141,142: OP.Cit,P135.

١٩١٥م، ١٩١٦م أن المسئولين العرب تعاملوا مع ١٦٨ قضية جنائية، ٤٠٥ قضية مدنية؛ مما أنتج مبلغًا قدره ٣٢٣٦ روبية، وهذا الأمر كان مختلفًا عما سبق، حيث كانت معاملة العرب البريطانيين مختلفة بشكل كبير في البداية؛ الأمر الذي جعل البريطانيين يعتمدون على المسلمين في إدارة الساحل مع احترام قوانيهم وتشريعاتهم. ولكن تم تهميشهم بشكل كبير، واستبدلت مصالح المسلمين بمصالح الحماية البريطانية(٩٥).

المحور الخامس: قانون الزواج في محمية شرق أفريقيا البريطانية:

لاشك أن مسألة الزواج في محمية شرق أفريقيا البريطانية، كانت عاملًا مؤثرًا وصدى كبير من حيث أوضاع المحمية، واتباع القوانين المدرجة، التي يخضع لها التاج البريطاني، وبالتالي ظهر ثلاثة قوانين كان على بريطانيا وضع لائحة لتنفيذهم تتمثل في: الأول: قانون زواج المسيحيين الهنود وقانون الزواج الأجنبي، الثاني: الزواج والطلاق عند المسيحيين الأصليين، الثالث: الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامي.

أولًا: الزواج الأجنبي والمسيحيين الهنود:

وفي هذا الإطار، طلب اللورد هاردينج بتطبيق قانون الزواج المسيحي الهندي، موضحًا أن قانون الزواج الأجنبي غير مناسب تمامًا لإقليم مثل: محمية شرق أفريقيا البريطانية، وأشار إلى ضرورة تطبيق قانون الزواج المسيحي الهندي لجميع الأوروبيين في المحمية، أو على الأقل الأشخاص غير المواطنين الأصليين الخاضعين لأمر مجلس شرق أفريقيا، وربما يشمل المسيحيين الأصليين، ولتلك الأسباب التي ذكرها هاردينج، لم يكن اللورد سالزبوري مستعدًا لاتخاذ أي خطوات في هذا الاتجاه، ومع ذلك قدم هاردينج طلبه مرة أخرى في ديسمبر ١٨٩٩م، مشيرًا إلى حقيقة مفادها أن هناك الآلاف من الكاثوليك إلى جانب العديد من اليونانيين والإيطاليين في المحمية منذ وصول السكك الحديدية إلى نيروبي، والذين لا يمكنهم عقد زيجات مدنية فيما بينهم، واقترح أن قانون الزواج المسيحي الهندي ربما يكون أفضل وسيلة لتحقيق هذا الهدف(٩٦).

ومن خلال ما سبق ذكره، أشار ضباط القانون في تقريرهم الصادر في أغسطس ١٩٠٠م إلى أربع نقاط رئيسة وهي أولها: أن هناك سلطة لتطبيق قانون الزواج المسيحي الهندي في المحمية، وثانيها: أن إدخال قانون الطلاق ليس نتيجة ضرورية، أما ثالثها: أنه سيكون من غير الطبيعي وغير الملائم أن يكون قانون الزواج الأجنبي وقانون الهنود موجودين جنبًا إلى جنب،

(٩٥) Tim Carmicheal: Britsh' practice Towards Islam in the East Africa Protectorate, Muslim Officials Wagf Administration, and secular Education in Mombasa and Environs,1895- 1920, journal of Muslim minority Affairs,Vol. 17.No.2.1997.P298.

(٩٦) F.O.403/311, Further Correspondence Respecting East Africa, October to December,1901,P26,27.

حيث نفترض الأول وجود دولة أجنبية، بينما يفترض الثاني وجود تحت سيطرة التاج البريطاني، ويأتِ رابعها: أنه من الصعب أن نرى على أي مبدأ، إذا كنا نوفر تشريعًا إقليميًا للزواج، فلا ينبغي لنا أن نوفر الطلاق أو الانفصال القضائي(٩٧).

ومما لاشك فيه، أن المسألة كانت جزءً من مسألة أكبر، وهي ما إذا كانت الحكومة البريطانية مستعدة لتولي سيادة الإقليم، وإذا كان كذلك يتعين اعتباره دولة يسري فيها قانون الزواج الأجنبي، فإن ميزان المصلحة في رأيهم ضد تطبيق القانون الهندي، وأنه في حين لا توجد صعوبات حالية فيما يتعلق بالرعايا البريطانيين، الذين يمكنهم استخدام قانون الزواج الأجنبي، فإن حكومات البلدان الأخرى يمكنها اتخاذ الترتيبات اللازمة لزواج رعاياها المعنيين، وأنه ينبغي تأجيل التشريع بشكل عام إلى أن تتولى الحكومة البريطانية السيادة الإسمية وكذلك الافتراضية، فضلًا أنه لا يوجد في هذا التقرير، ولا في تقرير يونيو ١٨٩٩م، أي رأي يقول إن قانون الزواج الأجنبي يجب أن يكون ساريًا بالضرورة في محمية شرق أفريقيا البريطانية(٩٨).

كما أبدى كليمنت موافقته على أن قانون الزواج الأجنبي، الذي ينطبق فقط على الحالات التي يكون فيها أحد الطرفين على الأقل من الرعايا البريطانيين، يجب أن يكون كافيًا بالنسبة للبلدان التي لايملك جلالته فيها ولايته القضائية على الرعايا البريطانيين مثل تركيا وزنجبار، ولا يلزم في هذه الأماكن أي قانون آخر، كما أشار إلى اتفاقه مع آرثر هارينج في اعتباره غير مناسب على الإطلاق لشرق أفريقيا وأوغندا، حيث تمارس الصلاحيات التشريعية الكاملة بموجب قانون الولاية القضائية الأجنبية على جميع الأشخاص البريطانيين الأجانب والمواطنين، كما يعتقد أن الحكومة البريطانية ملزمة بتوفير قانون زواج مدني في هذه المحميات، خصوصاً بعد توليهم السلطة القضائية على جميع المواطنين في هذه المحميات، فلا ينبغي أن تحصر سلطة التاج امتياز الزواج في الرعايا البريطانيين، ربما يكون صحيحًا كما اقترح ضباط القانون، أن القوى الأجنبية قد تقوم بترتيبات الزواج لرعاياها، لكنها لا تستطيع القيام بذلك دون تعيين القناصل، وعلاوة على ذلك، فإن هذه الحيلة لن تجعل الأمور أفضل للمسيحيين الأصليين الذين ليسوا رعايا بريطانيين من الناحية الفنية(٩٩).

وقد يتطلب الأمر بعض الاعتبار فيما يتعلق بظروف المحميات البريطانية المختلفة، ويميل هاردينج إلى اقتراح تطبيق قانون الهنود على شرق أفريقيا وأوغندا، حيث يشكّل الهنود الجزء الأكبر من القانون، وهناك بالفعل عدد كبير من السكان الهندوس والمسلمين الذين تتطلب زيجاتهم

(٩٧) F.O.403/311; Op.Cit.P27.
(٩٨) Ibid.P28.
(٩٩) Ibid.P28A.

معاملة مختلفة، وأشار اللورد جراي أيضاً أنه ينبغي أن يكون هناك قانون للطلاق، وكذلك قانون للزواج، وطبقًا لقرار حديث صادر عن مجلس الملكة الخاص، فإن المحكمة في مكان مثل مومباسا لن يكون لها اختصاص بحل زواج انجليزي، ولكنه ينبغي أن يكون لها اختصاص بحل الزيجات التي عقدت في المحمية بين مواطنين أو أطراف مقيمين هناك(١٠٠).

وبشأن مدى ملائمة تطبيق" قانون الزواج الهندي المسيحي" في محمية شرق أفريقيا البريطانية، لذا يبدو أن هذا الأمر يتطلب دراسة جادة ومناقشات عديدة، وفي هذه الأثناء يتفق اللورد "لانسداون" مع اللورد "غراي" على أن مسألة تطبيق قانون الزواج الهندي المسيحي في أوغندا، ومحمية شرق أفريقيا، حيث يطبق القانون الهندي بشكل واسع هناك، ويجب إعادة النظر فيها بعناية، خاصة أن عدداً كبيراً من الرعايا البريطانيين الهنود قد استقروا في هذه المناطق، وينطبق الأمر نفسه على روديسيا الشمالية الشرقية ومحمية وسط أفريقيا البريطانية(١٠١).

ثانيًا: قانون الزواج والطلاق عند المسيحيين الأصليين في محمية شرق أفريقيا:

وفيما يختص بزواج المسيحيين في محمية شرق أفريقيا وزنجبار، فقد يخضع القانون في شرق أفريقيا المتعلق بزواج وطلاق المسيحيين الأصليين لقانون الزواج رقم ٣٠ لعام ١٩٠٢م، وقانون الطلاق رقم ١٢ لعام ١٩٠٤م، وبناءً عليه ما ذكره القاضي بارث أن المدعي طلب في القضية استعادة الحقوق الزوجية، حيث تزوج المدعي عليه في زنجبار في أغسطس ١٩٠٤م، وفقًا لطقوس الكنيسة الكاثوليكية الرومانية، وجاء إلى مومباسا وعاشا سويًا بسعادة لمدة عام، ثم تركت المدعي عليها زوجها في يوم من الأيام، لكنها عادت في اليوم التالي، وبعد مرور ثلاثة أشهر فعلت الشئ نفسه، وفي النهاية تركته تمامًا، ويذكر هذا الزوج مزارامو، والمدعي عليها عبدة محررة ولدت لأب من ياو وأم من نياسا، تم تحريرها في زنجبار من قبل القنصل الفرنسي، وتم اثبات الزواج من قبل الكاهن الذي أجرى المراسيم، والنقطة الأولية التي يجب أن يقرها القاضي هي إذا كان الزواج صحيحاً وفقًا لقانون زنجبار، لم يقدم المدعي أي دليل، ولكن من بعد عرض القانون الإسلامي من قبل الكاثي المحلي، محمد بن القاسم، الذي طُلب رأيه، فقد يبدو أن محاكم زنجبار الأصلية لن تعترف بمثل هذا الزواج، وخاصة بعد أن تراجع المدعي عليه وأصبح مسلماً، ويتضح من ذلك فيما أقرته المحكمة أن الزيجات المسيحية العادية بين البيض ستكون قانونية، لكن الزيجات من هذا النوع التي يبدو أنها كذلك باطلة وفقًا للشريعة الإسلامية(١٠٢).

---

(١٠٠) Ibid.P28.

(١٠١) F.O.403/311; Op.Cit.P28.

(١٠٢) R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume 11, 1906- 1908,PP21-22.

وفيما يتعلق بمراسيم زواج وطلاق المسيحيين الأصليين الذين وُرد ذكرهم سابقًا، فإن الزواج الذي تم الاحتفال به بين مسيحيين أصليين معترفين، ولكن ليس من قِبل قِس من طائفة دينية وفقًا لطقوس تلك الطائفة، هو زواج باطل، وفي هذا الإطار خضع الملتمس والمدعي عليه وهما مسيحيان أصليان من راباي، قبل إقرار قانون الزواج لعام ١٩٠٢م بإقامة حفل بحضور شيوخ القرية في هارنزا لقبول كل منهما الآخر كزوج وزوجة، وعاشا معًا، وفي عام ١٩٠٨م، كان لدى مقدم الالتماس سبب للشكوى من سلوك زوجته مع المدعي عليه الآخر، فقدم التماس طلاق، وبناءًا عليه فقد رُفض الالتماس للأسباب الواردة في الحكم(١٠٣).

فقد قدم القاضي بونهام كارتر، عريضة طلاق مقدمة بموجب مرسوم الطلاق رقم ١٢ لعام ١٩٠٤م. لا ينطبق مرسوم الطلاق إلا في حالة اعتناق مقدم الالتماس للديانة المسيحية أو زواجه بموجب مرسوم الزواج، ويجب ممارسة الاختصاص القضائي وفقًا للقانون المطبق في محكمة العدل العليا في انجلترا، حيث أن الشرط الضروري للطلاق هو وجود زواج قانوني، ولأغراض قانون الطلاق، من الضروري أيضًا وجود زواج قانوني، حيث تم عقد هذا الزواج قبل قانون الزواج لعام ١٩٠٢م، حيث ينص هذا القانون على أن بعض الزيجات التي تم عقدها بالفعل، يجب أن تكون صحيحة، فإن هذا التصديق ينطبق فقط على الزيجات التي يعقدها قس وفقًا لطقوس الهيئة الدينية التي ينتمي إليها، ولا يندرج هذا الزواج ضمن هذه الفئة لأنه تم الاحتفال به في البرازة وليس في الكنيسة، وليس وفقًا لطقوس الكنيسة، فإن هذا الزواج ليس زواجًا مسيحيًا، ويقع خارج نطاق قانون الزواج، وبالتالي فهو ليس زواجًا، وبناءً على ذلك تم رفض الالتماس(١٠٤).

ثالثًا: الزواج في الشريعة الإسلامية:

وجدير بالذكر أن أولى القضايا التي واجهت الحكومة البريطانية بشأن المحمية، كانت كيفية إدارتها، حيث كان هدفهم هو ترسيخ سلطتهم بشكل أسرع، وقد كان السكان المسلمون المحليون رغم أنهم أبدوا رضاهم في البداية عن الانتقال من الحكم غير المسلم إلى سلطان زنجبار، وتذمرهم عندما أدركوا أن هذا التغيير يعني استمرار الحكم الأوروبي بشكل جديد، ولتهدئة مخاوف المسلمين، أعلن السيد هاردينج القنصل العام في زنجبار بشكل علني أن: " **الدين الإسلامي سيظل الدين العام والرسمي في المحمية وأراضي سلطان زنجبار، وجميع القضايا والدعاوي بين السكان المحليين ستُحكم وفقًا للشريعة الإسلامية، وأؤكد بقاء المسئولين الإداريين الحاليين في مومباسا، وكذلك الواليين والقضاء وغيرهم من مسئولي الشركة السابقة، في مناصبهم الحالية حتى إشعار آخر**" (١٠٥).

---

(١٠٣) Ibid.PP91-92.
(١٠٤) Ibid.PP91-92.
(١٠٥) Tim Carmicheal: Britsh' practice Towards Islam in the East Africa Protectorate,Op.Cit.P296.

ومن مظاهر الزواج في التشريع الإسلامي، ما ورد في تقارير قاضي المحكمة العليا بشأن صحة زواج مسلم من إمرأة مولودة لأم وثنية، ونشأت على يدها في بيئة مسلمة، حيث وُرد استئناف على حكم صادر عن مفوض المقاطعة في ماشاكوس، رفعه المسأنف لاستعادة الحقوق الزوجية أو إعادة المهر، ويبدو أن الدعوى رفعت أولًا في محكمة مساعد مفوض المقاطعة التي أخذت جميع الأدلة المسجلة، ثم اكتشف أن القضية خارجة عن اختصاصه، فأحالها إلى محكمة مفوض المقاطعة التي أصدرت حكمها، ومما يجدر ذكره، أنه لم يكن لدى مساعد مفوض المقاطعة أي سلطة لنقل القضية بموجب المادة ٢٥ من قانون الإجراءات المدنية، وحكم مفوض المقاطعة غير نظامي لأنه يستند إلى الأدلة التي سجلها مساعد مفوض المقاطعة لذلك قام بطرح المسائل الآتية: هل المدعي متزوج من المدعي عليه؟ هل يحق للمدعي استعادة الحقوق الزوجية المطلوبة؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فهل يحق للمدعي استرداد مبلغ ٥٥٣ روبية وتوجيه مفوض المقاطعة في ماشاكوس للنظر في القضايا، مع استدعاء الأدلة اللازمة وإحالة النتائج إلى المحكمة العليا؟ مع البت في هل المدعية متزوجة من المدعي عليه[١٠٦]؟

لكي يكون هذا الزواج ضروريًا، لابد من توافر ثلاثة شروط: أن تكون المرأة مسلمة، وأن يتم الحصول على موافقة والدها، أو موافقة الحكومة، أو موافقة قاضي المحكمة المدنية المحلية على الزواج؛ وأخيراً إثبات دفع المهر[١٠٧].

ومن الجدير بالملاحظة، أن المدعي عليها هي ابنه غير شرعية لرجل أبيض من إمرأة وثنية، ورغم التأكيد على أن والدتها اعتنقت الإسلام عندما كانت طفلة صغيرة، لم يُقدم دليل كافٍ على اعتناقها الإسلام، وكونها نشأت في بيئة إسلامية، وهذا لا يعد كافيًا لإثبات اعتناقها الإسلام، ثم يُطرح السؤال حول ما إذا كانت قد مُنحت أي موافقة على زواج المدعي عليها من المدعي، وهو ما يعتبر قانونيًا، لم تحصل موافقة والدها، ولا موافقة أي موظفي الحكومة، لم يقدم أي دليل على ذلك، كما أن موافقة المدعي عليها أو والدتها أمام مفوض المقاطعة على الزواج لا تُشكل دليلًا على ذلك في غياب أي وثيقة تُثبت موافقة مفوض المقاطعة على الزواج، وبناءً على جميع النقاط التي وردت، أقر القاضي أن الزواج غير صحيح، وأقر بشأن المسألة الثانية: هل يحق للمدعي استرداد الحقوق الزوجية التي طلبها؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك فهل يحق له استرداد هذا المبلغ وقدره ٥٥٣ روبية[١٠٨].

---

[١٠٦] R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court 1909- 1910. P95.

[١٠٧] R.W.Hamiliton, Law Reports, 1909- 1910. P95.

[١٠٨] Ibid.P96.

وقد قدم المستأنف اعتراضات على نتائج مفوض المنطقة، حيث سعى إلى نقض حكم محكمة مفوض المنطقة في ماشاكوس في دعوى رفعها ضد المستأنف لاستعادة الحقوق الزوجية، نظراً لوجود مخالفات مختلفة في المحاكمة، قامت هذه المحكمة بصياغة القضايا وإعادتها إلى مفوض المنطقة للبت فيها، وقد اعترض المستأنف على نتائج مفوض المنطقة بشأن هذه القضايا، كما تُظهر الوقائع المثبتة أن المستأنفة، وهي ابنة غير شرعية لأم وثنية كانت أرملة مسلم، وقد ولدتها والدتها التي اعتنقت الاسلام في طفولة ابنتها، وهناك أدلة كثيرة تُظهر أنها نشأت منذ أن كانت طفلة صغيرة على يد والدتها، التي أصبحت مسلمة، في وسط بيئة مسلمة، حيث كانت متزوجة من رجل مسلم وورثت نصيبها من التركة كأرملة مسلمة، في ظل هذه الظروف يعتقد قاضي المقاطعة أنه يجب افتراض أنها مسلمة عندما تزوجت من المستأنف، وقد أحلت هذه المسألة إلى شيخ الإسلام، ويجد مفوض المقاطعة أن الزواج صحيح وفقًا للشريعة الإسلامية، كما أن طريقة المهر أيضاً مسموح بها بموجب الشريعة الإسلامية، وفي ظل هذه الظروف أسمح بالاستئناف مع تحمل التكاليف، ويأمر المدعي عليها بالعودة إلى زوجها[١٠٩].

أما بشأن مسألة الطلاق، كان هناك ما يعرف باسم طلاق الخلع الشرعي، الذي كان من أركانه التراضي بين الطرفين، دفع الزوجة المبلغ المتفق عليه، وورد أيضاً إن وجد عيب في سجل الطلاق الإسلامي لا يبطل الطلاق في حد ذاته، وتتضح هذه الوقائع بشكل كافٍ من حكم محكمة الاستئناف بمدينة نيروبي في محمية شرق أفريقيا البريطانية، وبناءً عليه رفع المدعي دعوى قضائية على المدعي عليه لاسترداد الحقوق الزوجية، وكانت المسألة الطروحة في القضية، هل طلقها المدعي طلاقًا صحيحاً؟ كان الطلاق المتفق عليه هو ما يعرف ب" طلاق الخلع"، حيث يوافق الزوج على تطليق زوجته مقابل مبلغ معين من المال، ويتضح من الأدلة أنه تم التواصل إلى اتفاق على طلاق الخلع، لكن المدعي ادعى أنه رفض إكمال ما عليه من الاتفاق؛ لأن المدعي عليها لم تدفع المبلغ المتفق عليه[١١٠].

في هذه النقطة كانت الأدلة متناقضة للغاية، ورأى القاضي المختص أن شهادة الزور الفادحة والمتعمدة قد وقعت من أحد الطرفين، وزاد الأمر تعقيداً أن شهادة الطلاق التي قدمتها المدعي عليها كانت ناقصة تماماً، وتفتقد بعض التفاصيل الجوهرية المطلوبة بموجب قانون تسجيل الزواج والطلاق الإسلامي، ومع ذلك، فقد جادلت المحكمة بأن الطلاق كان باطلًا بسبب نطق الكلمات مرتين بدلًا من ثلاث مرات، لكن هذا ليس ضرورياً في طلاق " الخلع" والذي يتمثل جوهره في اتفاق الطرفين ودفع المرأة المبلغ المتفق عليه، وبما أن المحكمة الابتدائية في كلتا الحالتين كان لصالح المرأة، فقد كان الطلاق صحيحاً[١١١].

---

[١٠٩] Ibid.PP96- 97.
[١١٠] R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume V, 1913- 1914.P165.
[١١١] R.W.Hamiliton, Op.Cit.PP165-166.

مجلة كلية الآداب بالوادى الجديد- مجلة علمية محكمة- ديسمبر ٢٠٢٤

وعلى أية حال، فإن البرلمان الجديد في كينيا في عام ١٩٢٠م، كان يمرر المراسيم بمعدل ما يقارب مرسوماً واحداً في الأسبوع، وهو معدل انتاج تشريعي مرتفع، رغم أن العديد من هذه المراسيم كان تعديلات طفيفة، وتم تمرير هذه القوانين من قبل مجلس تشريعي يتألف من مسؤلين استعماريين ومستوطنين بيض منتخبين مع عدد قليل من الممثلين الهنود(١١٢).

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى نتائج رئيسة منها:

- أوضحت الدراسة أن تقارير الإدارة الاستعمارية البريطانية، والتقارير القانونية التي أصدرها رئيس المحكمة العليا في محمية شرق أفريقيا البريطانية، انفردت بشكل واضح وكبير في ثرائها للمعلومات القانونية واهتمامها بتطبيق النظام القضائي في المحمية، كما كرست جهودها في إنشاء المحاكم في كل مقاطعة في المحمية.
- أوضحت الدراسة أن النظام القضائي في محمية شرق أفريقيا، لم يعرف النظم القضائية الحديثة إلا بعد دخول البريطانيين المنطقة، حيث كان يوجد ما يعرف باسم الأحكام العرفية للسكان الأصليين.
- أوضحت الدراسة تطبيق بريطانيا للقانون الإنجليزي على محمية شرق أفريقيا على الرعايا البريطانيين والهنود، وبالتالي كان النظام القضائي البريطاني يدمج بين القوانين المحلية والقوانين البريطانية والهندية.
- أبرزت الدراسة استغلال بريطانيا للنظام القضائي في المحمية وجعلته ذريعة تذرعت به لهيمنة نفوذها في المنطقة ، وتطبيق القوانين لفرض سيطرتها الاستعمارية على المحمية، والتي كانت قراراتها لصالح الرعايا البريطانيين وسلطتها العسكرية.
- كانت المحاكم المحلية وبالأخص المحاكم الإسلامية في الساحل الأفريقي دور في إصدار التشريعات الإسلامية، ولكن تحت إشراف المحاكم العليا التي تخضع للاستعمار البريطاني.
- أبرزت الدراسة أن التعدد في أنواع المحاكم في محمية شرق أفريقيا البريطانية لم يكن عشوائياً، بل عكس رؤية استعمارية جديدة لتقسيم سكان المحمية وفقًا لأعراقهم وثقافتهم، بهدف إحكام سيطرتهم وهيمنتهم في المنطقة، بما يخدم الاستقرار الشكلي، كما أن اختلاف القوانين وتنوعها باختلاف الفئات السكانية أوجد نوعاً من التمييز القانوني؛ مما جعل الأوروبيين يتفوقوا على باقي الفئات الأخرى في المحمية.

(١١٢) Rober Home: Colonial Town ship Laws and Urban Governance in Kenia, Article in Jaurnal of African Law.P3.

خريطة توضيحية لمحمية شرق أفريقيا البريطانية

H.F.Ward, J.W.Miligan: Hand Book of British East Africa, Printing and publishing Co,Ltd,Nairobi,1912.

المصادر والمراجع

أولًا: الوثائق البريطانية:

- F.O.403/241:Further Correspondence Respecting East Africa, January to march,1897.

- F.O.403/241:Further Correspondence Respecting East Africa, January to march,1897.

- F.O.403/ 261: Further Correspondence Respecting East Africa, April to June 1898.

- F.O.403/358. No.20 : Further Correspondence Respecting East Africa, April to June 1905. Sit 31.

- F.O.403/325. No.87.: Further Correspondence Respecting East Africa, January to march 1896.

- F.O.403/311, Further Correspondence Respecting East Africa, October to December,1901.

- F.O.403/ 281: Further Correspondence Respecting East Africa ,January to March,1907.

- F.O.403 /382. No.4 : Further Correspondence Respecting Affairs or East Africa, April to June 1907.

- F.O.403 /383: Further Correspondence Respecting Affairs or East Africa, July to Septemper,1907.

- WO.287,137:Kenya Military Report,copy No.117,1939.-
- Wo.287.16: Military Report on the East Africa Protectorate and Zanzibar, Volume I, General staff ,London printed for his Majesty,s stationery Office, by Harrison and sons,St, Martins Lane, Printers in Ordinary to his late Majesty,1910.
- Annual Report on the social and Economic progress of the people of the Kenya protectorate 1933. No16, London.
- Robert Home: colonial town ship laws urban Governance in Kenya,Article in Journal Of African law. October 2012.PP2,3.

- Colonial Reports- Annual,No.881. East Africa Protectorate, Report. For 1914- 1915,for Report . 1913- 1914.

- Colonial Reports- Annual ,No. 669,East Africa protectorate, Report for 1909- 1910,(for report for 1908- 1909 see No.635).

- Colonial Reports- Annual ,No.840: East Africa protectorate, Report for 1913,1914. For report for 1912, 1913,No.791.
- Colonial Reports- Annual ,No.751: East Africa protectorate, Report for 1911,1912. For report for 1910, 1911,No.705..

- Colonial Reports- Annual ,No.881: East Africa protectorate, Report for 1914,1915. For report for 1913, 1914,No.840.

-Colonial Reports- Annual ,No.791: East Africa protectorate, Report for 1912,1913. For report for 1911,1912,see No.751.

- R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume VI,Part1,1916.

- R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, VolumeVIII,1919,1921.

- R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume 11, 1906- 1908.

-R.W .Hamilton: law Reports, East Africa Protectorate, Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume VII.1918.

- R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court. 1897- 1905.P4.

- R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court 1909- 1910.

- R.W.Hamiliton, Law Reports, East Africa Protectorate ,Containing ،- Cases Determined by the High Court Of Mombasa, and by the Appeal Court at Zanzibar, and by the Judicial Committee of the privy Council, on Appeal from that Court, Volume V, 1913- 1914.

- Blue Book, for the year ended, east Africa protectorate, march 31, 1915, British East Africa printed by the Government printer, Nairobi.

- Hand Book for East Africa,Uganda and Zanzibar,Being the 6th year of the reing of his majesty king Edward,1906-1909.

-H.F.Ward, J.W.Miligan: Hand Book of British East Africa, Printing and publishing Co,Ltd,Nairobi,1912.
-The Red Book: The Directory of East Africa, Uganda and Zanzibar, Printed and Published by the Standard Printing and Publishing Works. Mombasa and Nairobi, 1909, P113.

ثانيًا: المراجع العربية:

- محمد الشيخ عليو: محاكم القضاة الشرعي في جمهورية كينيا والتحديات التي تواجهها، مركز أبحاث جنوب الصحراء، ٢٠١٣م.

ثالثًا: المراجع الأجنبية:

- Sir Charles Eliot: the East Africa Protectorate, the card from this pocket,made by library Bureau.

- for official USF: General information, as to the east Africa protectorate,issed by the oversea settlement office, 59,Victoria street, London,1919.

رابعًا: الدوريات العربية:

- أحمد عبدالدايم محمد حسين: المُناخ والصحة في محمية شرق أفريقيا البريطانية(دراسة في تقارير الإدارة الاستعمارية في الفترة من ١٨٩٥- ١٩٢٠م)، المجلة الدولية للدراسات التاريخية والاجتماعية، عدد١١، ٢٠٢٠.

- أحمد محمد دسوقي أبوحشيش: النقود الهندية المتداولة في الجزيرة العربية خلال العصر العثماني، مجلة البحوث والدراسات الأثرية، العدد الثالث، ١٠١٨م

خامسًا: الدوريات الأجنبية:

-Tim Carmichael: British practice Towards islam in the east Africa protectorate, muslim officials Wagf Administration, and secular Education in Mombasa and Environs, 1895- 1920. Journal of muslim minority Affairs, vol.17.No.2, 1997.

− Hassan J.Ndzovu: Historical Evolution of Muslim Politics in Kenya from the 1840 to 1963, Published by Northwestern University press.P19.

- Rober Home: Colonial Town ship Laws and Urban Governance in Kenia, Article in Jaurnal of African Law.

-F. Pridmore: Notes on Colonial Coins, Mr.A.P. Spencer, Artist / Engraver, His Majesty Mint, Calcutta and the re-designed coinages of King George VI British India 1938-1947.

-Kismayo Urban Profile, Working paper and Spatial for Urban Planning Consultations and Durable Solutions for Displacement Crises, by United Nations trust fund for Human Security, November 2017.

سادسًا: الرسائل العربية:

- آية عبدالوارث سليم أحمد: العلاقات الألمانية الزنجبارية ١٨٨٦– ١٩١٧م، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة أسوان، ٢٠٢١م.

سابعًا: الرسائل الأجنبية:

- Early political dis cord in kenya, Euroean settls political struggles in the East Africa protectorate,1902- 1920. Mak hete fall, Dissertation submitted to the Eberly college of arts and social sciences at west virginia university, in partial ful fillment of the requirement for the degree of Doctor philosophy in history.